- انتصارا للكتاب والسنة والعلم -

تحقيق روايات حديث " النساء ناقصات عقل ودين"و" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"

- قراءة نقدية لروايات الحديثيّن تكشف حقيقتهما بميزان علم الجرح والتعديل إسنادا ومتنا-

الأستاذ الدكتور
خالد كبير علال

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الكريم محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين ، وبعد:

إن الروايات التاريخية والحديثية التي وصلتنا هي عمل بشري، شابته كثير من النقائص والسلبيات من جهة، وجمع بين الحقائق والأباطيل والصدق والكذب من جهة أخرى. وحتى عندما نُحققها ونُميّز صحيح تلك الروايات من سقيمها، فرغم كثرة صحيحها فستبقى طائفة منها تحتمل الخطأ والصواب، لأنها عمل بشري. والروايات التي لم تصل درجة التواتر- اليقين- فهي حتى عندما يُحكم عليها بالضعف فستبقى تحتمل الصحة ولو بنسبة ضعيفة، والعكس ينطبق على الروايات التي حُكم عليها بالصحة فستبقى تحتمل الضعف بنسبة ضعيفة. والسبب في ذلك هو أن روايات الآحاد عندما تُحقق ويُحكم عليها بالضعف أو بالصحة ستبقى تحتمل خطأ ونسيان وسهو محققها من جهة، وتحتمل إمكانية اندساس بعض رواتها الضعفاء الممارسين للتقية بين أهل الحديث من جهة أخرى.

ولذلك فإنه عندما نُحقق الروايات التاريخية والحديثية طلبا للحقيقة واليقين يجب أن نُخضعها لمنهج نقدي صحيح سليم صارم لا تهاون في تطبيقه إسنادا ولا متنا وفق منهج علم الجرح والتعديل. وعليه فيجب أن نتشدد في تطبيقه لأقصى حد مُمكن ، فلا توسط، ولا تساهل، وكل تهاون، أو توسط ، أو تساهل فسيكون على حساب الحقيقة واليقين، ويفتح الباب لتسلل الروايات الضعيفة . وبما أن الدين يقوم على اليقين أولا، ثم الصحيح ثانيا ، فيجب أن نتشدد في تحقيق الروايات، ومن يتساهل في ذلك فهو يُسيء إلى الدين ويُضيّق مجال اليقين ويُوسع باب الظن والاحتمال والشك، ويُدخل في الدين ما ليس منه بدعوى الحفاظ على السنة النبوية، وهي ليست بسنة. وهذا إفساد للدين وتشكيك فيه، والمنطق يقول: إذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال.

ولاشك أن مصنفاتنا الحديثية والتاريخية قد تضمنت كثيرا من الروايات الصحيحة ، لكنها تضمنت أيضا روايات ليست صحيحة، ومنها طائفة قيل أنها صحيحة وهي ليست بصحيحة. وهذا النوع من

الروايات عانت منه الأمة كثيرا، وبُذلت جهود كبيرة للدفاع عنها وتبريرها رغم أنها ليست بصحيحة إسنادا ولا متنا من جهة، وهي من جهة أخرى حِمل ثقيل مُرهق مُقلق مُحبط مُضر مُفسد مُزعج ، ولا يُمكن الدفاع عنها بأدلة يقينية ، أو صحيحة ، لأنها ليست بصحيحة، وإنما يُدافع عنها بظنيات واحتمالات وتهربات ومبالغات وتهويلات وتقديسات وتبريرات لا قيمة لها في ميزان الوحي والعلم، ولا يُمكنها أن تُقنع باحثاً حراً طالباً للحق واليقين.

ولا ريب أن بحثي هذا سيجد معارضة شديدة من كثير من أهل العلم، لمجرد أنه يُخالف مذاهبهم وقناعاتهم ومصالحهم، فلهم الحق في المعارضة والرد على المؤلف. فإن ردوا عليَّ بالعلم سأُناقشهم وآخذ برأيهم إن كان صحيحا ، وأتراجع عن آرائي التي تبين أنها ليست صحيحة. وإما إن ردوا عليَّ بالتهويل والتبديع والطعن واللمز والتجريم والتنفير والتجهيل، فلن أناقش أحدا منهم ،ولن أرد عليه وسيحكم الله تعالى بيننا يوم القيامة.

وبما أن الأمر كذلك، فإن الحديثين اللذيّن أُحققهما في كتابي هذا،والمُعنوّن بـ" تحقيق روايات حديث " النساء ناقصات عقل ودين،وحديث" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " سَأُخضعهما للتحقيق العلمي الصارم إسنادا ومتنا حسب معرفتي وتجربتي في نقد الأخبار طلبا للحقيقة، وخدمة للسنة النبوية، بغض النظر عن مواقف أهل العلم منهما قديما وحديثا. لأن الحَكَم في بحثي هذا هو الدليل العلمي وحده ، وبه ستتبين حقيقتهما ودرجتهما العلمية. فهل هما صحيحان أم ضعيفان، أم أحدهما صحيح والآخر ضعيف ؟؟ .

وفقنا الله لما يُحبه ويرضاه، ونسأله سبحانه الصدق والإخلاص في القول والعمل، والتوفيق والسداد، إنه سميع مُجيب .

أ، د خالد كبير علال

*****

الفصل الأول :
تحقيق روايات حديث: "النساء ناقصات عقل ودين "

أولا: تحقيق أسانيد روايات الحديث :
1- تحقيق طرق الحديث المروية عن ابن عمر:
2- تحقيق طرق الحديث المروية عن أبي هريرة :
3- تحقيق طرق الحديث المروية عن أبي سعيد الخدري :
4- تحقيق طرق الحديث المروية عن ابن مسعود :
5- نقد عام لطرق الحديث :
ثانيا: تحقيق متون روايات الحديث :

****

تحقيق روايات حديث: "النساء ناقصات عقل ودين "

ورد حديث " النساء ناقصات عقل ودين " من عدة طرق جمعتُ منها ثلاثين طريقا أخضعتها بأسانيدها ومتونها للنقد العلمي وفق منهج علم الجرح والتعديل لتحقيقها والكشف عن حقيقتها العلمية من جهتي الضعف والصحة، وفيما يأتي تفصيل ذلك:

أولا: تحقيق أسانيد روايات الحديث:

رُويت طرق ذلك الحديث عن أربعة من الصحابة فقط حسب ما توصلتُ إليه، وهم: عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وعبد الله بن مسعود- رضي الله عنهم- سأتناولها بالتحقيق حسب روايات كل صحابي.

1- تحقيق طرق الحديث المروية عن ابن عمر:

عثرت على عشرة طرق للحديث مروية عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما-، **أولها:** قال البيهقي: "أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار حدثنا بن ملحان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال :« يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار ». قالت امرأة منهن : ما لنا يا رسول الله؟ قال :« تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي اللب منكن ». قالت : يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال :« أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل واحد فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي لا تصلى وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين »."

الطريق الثاني: قال أبو نعُيم الأصبهاني: " حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله (صلى الله عليه

وسلم) أنه قال: (يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار) قالت امرأة منهن جزلة ما لنا يا رسول الله قال (تكثرن من اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي اللب منكن) قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال/ (أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي فلا تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين)".

و**الطريقان** لا يصحان من جهة الإسناد ، لأن من رجالهما: يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري . ينسب إلى جده، مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين وله سبع وسبعون . قالوا فيه : " قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وكان يفهم هذا الشأن. وقال النسائي: ضعيف وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وذكره بن حبان في الثقات... وقال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو صالح أكثر كتبا ويحيى بن بكير أحفظ منه. وقال الساجي: قال بن معين سمع يحيى بن بكير الموطأ بعرض حبيب كاتب الليث، وكان شر عرض، كان يقرأ على مالك خطوط الناس ويصفح ورقتين ثلاثة . وقال يحيى: سألني عنه أهل مصر فقلت ليس بشيء. وقال الساجي: هو صدوق روى عن الليث فأكثر .وقال ابن عدي :كان جار الليث بن سعد وهو أثبت الناس فيه وعنده عن الليث ما ليس عند أحد. وقال مسلمة بن قاسم تكلم فيه لأن سماعه من مالك إنما كان بعرض حبيب وقال الخليلي: كان ثقة ،وتفرد عن مالك بأحاديث. وقال البخاري في تاريخه الصغير: ما روى ابن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أنفيه وقال بن قانع مصري ثقة ". أورده الذهبي في الضعفاء وقال: " ثقة حافظ قال أبو حاتم: لا يحتج به ،وقال النسائي: ضعيف وقال مرة ليس بثقة".

وانتقد النسائي رواية البخاري لحديث يحيى بن بكير بقوله: " قال أحمد بن شعيب النسائي: ترك محمد بن إسماعيل البخاري حديث سهيل بن أبي صالح في كتابه ، وأخرج عن ابن بكير ، وأبي اليمان ، وفليح بن سليمان ، لا أعرف له وجهًا ، ولا أعرف فيه عذرًا." .

واضح من ذلك أنه ضعيف، وذلك التناقض في الحكم عليه هو دليل قوي على ضعفه لا على توثيقه. وعلى أقل تقدير أنه مخلط مُتهم لم يثبت

توثيقه، ويزيده ضعفا أن متن الحديث منكر جدا . فالإسناد لم يصح من جهته .

ومنهم الليث ابن سعد " ت: 175هـ" : ثقة، ذكر ابن أبي حاتم أنه كان يُرسل ، وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من طريقه.

ومنهم: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد المؤذن"139هـ" أبو عبد الله المدني ثقة مكثر، لكنه يُرسل، وهنا قد عنعن ومتن الحديث مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم: عبد الله بن دينار مولى ابن عمر" ت: 127 هـ"، ثقة، كان ضعيفا من جهة ضبطه، لأن العقيلي أورده في الضعفاء، ووصفه سفيان بن عيينة بقوله " لم يكن بذاك ثم صار"، وقيل أن شعبة استحلفه، ورويت عنه أحاديث مضطربة ومناكير، يتحمل هو طرفا منها، وكان يُرسل، فقد حدث عن عمر بن الخطاب ولم يسمع منه. فالرجل فيه ضعف واضح ، وبما أنه كذلك، وكان يُرسل ، والمتن مُنكر، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته.

الطريق الثالث : قال أبو داود السجستناني: " حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح حدثنا ابن وهب عن بكر بن مضر عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: « ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين أغلب لذي لب منكن ». قالت :وما نقصان العقل والدين قال: « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين شهادة رجل وأما نقصان الدين فإن إحداكن تفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلى »" .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: أحمد بن عمرو بن السرح أبو طاهر المصري : لم يُوثّق، وإنما قال فيه أبو حاتم : لا بأس به، وهذه المرتبة لا تجعله ثقة، ولا حجة، وهي ليست من ألفاظ التوثيق، وإنما ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه، وهي تُشعر بالعدالة لا بالضبط، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم: عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (ت 125- 197 هـ)، قيل فيه : ثقة، لا بأس به ، صَدُوق ، يتساهل في الأخذ ، يُدلس إذا لم يُصرّح بالسماع. حدث عن أقوام لم يسمع منهم، أتى بأشياء عن ابن جريج

لم يأت بها غيره.فالرجل ضعيف من جهة ضبطه،ولأنه مدلس ويرسل وهنا قد عنعن ، فالإسناد لم يصح من طريقه .

ومنهم : بكر بن مضر بن محمد بن حكيم مولى شرحبيل بن حسنة أبو محمد أو أبو عبد الملك المصري " 100- 173هـ": ثقة ،لكنه لم يصرح بالسماع فقد عنعن إسناده، والعنعنة تحتمل السماع من عدمه. وعليه فيجب أن يُفرق بين السماع والعنعنة لأنه عاش في زمن كان التفريق بينهما ممارسا ومطلوبا . وبما أنه كذلك فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته، ولا يصح قبوله كمتصل دون دليل يثبت ذلك.

ومنهم: ابن الهاد وعبد الله بن دينار، تقدم بيان حالهما، وتبين عدم صحة الإسناد من طريقهما .

الطريق الرابع: قال ابن ماجة :: " حدثنا محمد بن رمح ، أنبأنا الليث بن سعد عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال: (يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار . فإني رأيتكن أكثر أهل النار) فقالت امرأة منهن جزلة: ومالنا ، يا رسول الله ! أكثر أهل ا لنار ؟ قال: " تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير . ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن . قالت يا رسول الله: وما نقصان العقل والدين ؟ قال (أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل . فهذا من نقصان العقل . وتمكث الليالي ما تصلي . وتفطر في رمضان . فهذا من نقصان الدين)".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: الليث بن سعد ، وابن الهاد، وعبد الله بن دينار، وهؤلاء تقدم ذكر أحوالهم وتبين عدم صحة إسناد الحديث من طريقهم.

الطريق الخامس: قال ابن أبي عاصم:: " ثنا يعقوب- -هو يعقوب بن حميد بن كاسب-، حدثنا ابن أبي حازم ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تصدقن يا معشر النساء و أكثرن الاستغفار ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن" قلن : يا رسول الله وما نقصان العقل والدين . قال : أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بشهادة رجل فهذا نقصان العقل . ويمكثن الليالي ولا يصلين ويفطرن في رمضان فهذا نقصان الدين " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني : ذكره الذهبي في الضعفاء، ووُصف بأنه ضعيف، ليس بحجة ، ليس بشيء، قواه البخاري، فالرجل ضعيف، ولم يثبت توثيقه .
ومنهم : عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المخزومي، مولاهم، أبو تمام المدني: ذكره العقيلي في الضعفاء، وأشار إلى انه مُتهم بالتدليس. وقيل فيه أيضا: ليّن ، ثقة، كان يُدلس كغيره من الثقات، ليس هو بثقة في أبيه. فالرجل ضعيف ولم يثبت توثيقه، ويزيده ضعفا أنه كان يُدلس وهنا قد عنعن ، ومتن الحديث مُنكر جدا سنبينه لاحقا.
ومنهم : يزيد بن عبد الله بن الهاد ، وعبد الله بن دينار، بينا سابقا عدم ثبوت صحة الإسناد من طريقهما.

الطريق السادس : في مسند أحمد بن حنبل: " حدثنا عبد الله ،حدثنا أبي حدثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب وقال مرة حيوة ،عن بن الهاد ،عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : يا معشر النساء تصدقن وأكثرن فإني رأيتكن أكثر أهل النار لكثرة اللعن وكفر العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن. قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل والدين فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي لا تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين" .
إسناده لا يصح، لأن من رجاله: عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (125- 197 هـ)، قيل فيه : ثقة، لا بأس به ، صَدُوق ، يتساهل في الأخذ ، يُدلس إذا لم يُصرّح بالسماع. حدث عن أقوام لم يسمع منهم، أتى بأشياء عن ابن جريج لم يأت بها غيره.فالرجل ضعيف من جهة ضبطه،ولأنه مدلس ويرسل وهنا قد عنعن فالإسناد غير متصل من طريقه .
ومنهم: حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي أبو زرعة المصري: " ت 158هـ" ، ثقة ، لكنه يُرسل ، فقد روى عن أقوام لم يسمع منهم، كالزهري، وبكير بن الأشج ؛ وبما أنه كذلك، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من طريقه.
ومنهم: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد المؤذن"ت: 139هـ" أبو عبد الله المدني ثقة مكثر، لكنه يُرسل، وهنا قد عنعن ومتن الحديث مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم: عبد الله بن دينار مولى ابن عمر" ت: 127 هـ"، ثقة، كان ضعيفا من جهة ضبطه، لأن العقيلي أورده في الضعفاء، ووصفه سفيان بن عيينة بقوله " لم يكن بذاك ثم صار"، وقيل أن شعبة استحلفه، ورويت عنه أحاديث مضطربة ومناكير، يتحمل هو طرفا منها، وكان يُرسل، فقد حدث عن عمر بن الخطاب ولم يسمع منه. فالرجل فيه ضعف واضح ، وبما أنه كذلك، وكان يُرسل ، والمتن مُنكر، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته.

الطريق السابع : قال أبو جعفر أحمد الطحاوي : " كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال : حدثني الليث قال : حدثني ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يا معشر النساء ، تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار » قالت امرأة منهن جزلة : وما لنا يا رسول الله ، أكثر أهل النار ؟ قال : « تكثرن اللعن وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن » قالت : يا رسول الله ، وما نقصان العقل والدين ؟ قال : « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل ، وتمكث الليالي ما تصلي ، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين »" .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث"ت: 222هـ" عن 85 سنة : قيل فيه: صدوق، كثير الغلط ثبت في كتابه ،فيه غفلة ،مُتهم بالكذب، ليس بشيء، ليس بثقة، ثقة . فالرجل ضعيف ضبطا وعدالة، ولم يثبت توثيقه.

ومنهم: ابن الهاد، وعبد الله بن دينار، بينا حاليهما في الطريق السابق وغيره واتضح عدم صحة الإسناد من طريقيهما عن ابن عمر.

الطريق الثامن: : قال أبو جعفر أحمد الطحاوي :" وحدثنا يزيد- بن سنان- قال : حدثنا عمرو بن خالد قال : حدثنا بكر بن مضر ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يا معشر النساء ، تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار » قالت امرأة منهن جزلة :

وما لنا يا رسول الله ، أكثر أهل النار ؟ قال : « تكثرن اللعن وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن » قالت : يا رسول الله ، وما نقصان العقل والدين ؟ قال : « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل ، وتمكث الليالي ما تصلي ، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين »".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: بكر بن مضر بن محمد بن حكيم مولى شرحبيل بن حسنة أبو محمد أو أبو عبد الملك المصري " 100-173هـ": ثقة ،لكنه لم يصرح بالسماع فقد عنعن إسناده، والعنعنة تحتمل السماع من عدمه، وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال. وعليه فيجب أن يُفرق بين السماع والعنعنة لأنه عاش في زمن كان التفريق بينهما ممارسا ومطلوبا . وبما أنه كذلك فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته، ولا يصح قبوله كمتصل دون دليل يثبت ذلك.

ومنهم: ابن الهاد، وعبد الله بن دينار، بينا حاليهما في سابقا ، الأول يُرسل، والثاني ضعيف ويرسل، فاتضح عدم صحة الإسناد من طريقهما عن ابن عمر.

الطريق التاسع: قال مسلم بن الحجاج : " حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر المصرى أخبرنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: « يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإنى رأيتكن أكثر أهل النار ». فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟. قال: « تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن ». قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي ما تصلى وتفطر فى رمضان فهذا نقصان الدين ». ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: الليث ابن سعد " ت: 175هـ" : ثقة، ذكر ابن أبي حاتم أنه كان يُرسل ، وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من طريقه.

ومنهم: يزيد بن الهاد هو بن أسامة : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد المؤذن"ت: 139هـ" أبو عبد الله المدني ثقة مكثر، لكنه يُرسل، وهنا

قد عنعن ومتن الحديث مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم: عبد الله بن دينار مولى ابن عمر" ت: 127 هـ"، ثقة، كان ضعيفا من جهة ضبطه، لأن العقيلي أورده في الضعفاء، ووصفه سفيان بن عيينة بقوله " لم يكن بذاك ثم صار"، وقيل أن شعبة استحلفه، ورويت عنه أحاديث مضطربة ومناكير، يتحمل هو طرفا منها، وكان يُرسل، فقد حدث عن عمر بن الخطاب ولم يسمع منه. فالرجل فيه ضعف واضح ، وبما أنه كذلك، وكان يُرسل ، والمتن مُنكر، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته.

الطريق الأخير –العاشر- من طرق الحديث المروية عن ابن عمر**:**قال مسلم بن الحجاج : " وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن بكر بن مضر عن ابن الهاد بهذا الإسناد مثله".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: أحمد بن عمرو بن السرح أبو طاهر المصري : لم يُوثّق، وإنما قال فيه أبو حاتم : لا بأس به، وهذه المرتبة لا تجعله ثقة، ولا حجة، وهي ليست من ألفاظ التوثيق، وإنما تجعله ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه، وهي تُشعر بالعدالة لا بالضبط، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم : عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (125- 197 هـ)، قيل فيه : ثقة، لا بأس به ، صَدُوق ، يتساهل في الأخذ ، يُدلس إذا لم يُصرّح بالسماع. حدث عن أقوام لم يسمع منهم، أتى بأشياء عن ابن جريج لم يأت بها غيره.فالرجل ضعيف من جهة ضبطه،ولأنه مدلس ويرسل وهنا قد عنعن ن فالإسناد غير متصل من طريقه .

ومنهم: بكر بن مضر بن محمد بن حكيم مولى شرحبيل بن حسنة أبو محمد أو أبو عبد الملك المصري " 100- 173هـ": ثقة ،لكنه لم يصرح بالسماع فقد عنعن إسناده، والعنعنة تحتمل السماع من عدمه، وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال. وعليه فيجب أن يُفرق بين السماع والعنعنة لأنه عاش في زمن كان التفريق بينهما ممارسا ومطلوبا . وبما أنه كذلك فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته، ولا يصح قبوله كمتصل دون دليل يثبت ذلك.

ومنهم: ابن الهاد، وعبد الله بن دينار، سبق بيان حاليهما وتبين عدم صحة الإسناد من طريقيهما .

واضح من تلك الطرق-10 طرق- المروية عن ابن عمر أنه لم يصح ولا طريق واحد منها، بسبب الضعف والإرسال، وان مدارها أولا،على راويين هما: ابن الهاد ، وعبد الله بن دينار، الأول يُرسل، والثاني ضعيف ويُرسل.ثم يأتي من بعدهما رواة آخرون رووا عن ابن الهاد ولم يصح الإسناد من جهتهم بسبب الضعف والإرسال أيضا.

2- تحقيق طرق الحديث المروية عن أبي هريرة:

عثرت على ستة طريق من طرق ذلك الحديث رُويت عن الصحابي أبي هريرة –رضي الله عنه- ، **أولها:** قال ابن مندة : {" 684 - أنبأ محمد بن أحمد بن أبي حامد البخاري ، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي ، ثنا أيوب بن سليمان ، حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من الصبح فأتى النساء في المسجد فوقف عليهن فقال : « يا معشر النساء والله ما رأيت نواقص عقول ودين أذهب لقلوب ذوي الألباب منكن ، وأني رأيت أنكن أكثر أهل النار يوم القيامة فتقربن إلى الله عز وجل ما استطعتن » وكانت في النساء امرأة عبد الله بن مسعود فانقلبت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذت حليا لها ، فقال لها عبد الله : أين تذهبين بهذا الحلي ؟ ، قالت : أتقرب به إلى الله ورسوله ، لعل الله أن لا يجعلني من أهل النار ، فقال : تصدقي به علي وعلى بني فإنا له موضع ، فقالت : لا والله حتى أذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذهبت أستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : هذه زينب تستأذن يا رسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أي الزيانب هي ؟ » ، قالوا : امرأة عبد الله بن مسعود ، فقال : « ائذنوا لها » فأذن لها فقالت : يا نبي الله ، إنك أمرتنا اليوم بالصدقة فكان لي حلي فأردت أن أتصدق ، فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم ، فقال : « صدق ابن مسعود ، زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم » " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: أيوب بن سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو يحيى المدني توفيى سنة 224 هـ ، قيل فيه: ثقة، ليس به بأس، ضعفه ابن عبد البر، وزكريا الساجي، وأبو الفتح الأزدي ، وذكرا أنه يُحدث بأحاديث لا يُتابع عليها. واضح من ذلك أن الرجل ضعيف، وتوثيقه لم يثبت.

ومنهم: عبد الحميد بن عَبد الله بن عَبد الله بن أويس بن مالك بن أَبي عامر الاصبحي ، أبو بكر بن أَبي أويس المدني الاعشى ، حليف بني تيم : توفي سنة 202 هـ ، وثقه ابن معين ، وضعفه النسائي، وقال الحاكم عن الدارقطني حجة .، لكن نقل الحاكم لا يُوثق به، لأنه هو نفسه ضعيف ومُتهم في ضبطه وعدالته. فالإسناد لم يصح من طريقه، لأن توثيقه لم يثبت، ولأنه أرسل روايته ، فهي منقطعة من جهته ، ويزيده ضعفا أن متن الحديث مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا.

ومنهم: سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو محمد وأبو أيوب المدني ثقة من الثامنة مات سنة 177 هـ، قيل فيه: ثقة، قال "عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به، وليس ممن يعتمد على حديثه". واضح من ذلك أن توثيقه فيه نظر، بل ضعيف ،ويزيد في ضعفه أنه أرسل ولم يُصرح بالسماع، ومتن الحديث مُنكر.

ومنهم : عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي أبو عثمان المدني روى عن أبي سعيد المقبري، وسعيد المقبري : قيل فيه: " قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ليس به بأس. وقال الدوري عن بن معين: في حديثه ضعف ليس بالقوي. وقال بن أبي خيثمة عن بن معين: ضعيف. وقال أبو زرعة: ثقة ،وقال أبو حاتم: لا بأس به وقال البخاري: روى عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري سمع أم لا. قال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: ليس هو بذاك حدث عنه مالك بحديثين. روى عن عكرمة عن بن عباس من أتى بهيمة فاقتلوه. وقد روى عاصم عن أبي زرعة عن بن عباس: ليس على من أتى بهيمة حد. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال بن عدي: لا بأس به ،لأن مالكا يروي عنه ولا يروي مالك الا عن صدوق ثقة. قال بن سعد: مات في خلافة أبي جعفر وزياد بن عبد الله. قلت: وقال: كان كثير الحديث صاحب مراسيل. وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأطعمة: هذا الحديث فيه ضعف من أجل

عمرو بن أبي عمرو. وقال بن حبان في الثقات ربما أخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه وقال العجلي :ثقة ينكر عليه حديث البهيمة. وقال الساجي: صدوق إلا أنه يهم ،وكذا قال الأزدي. وقال الطحاوي: تكلم في روايته بغير إسقاط ...". واضح من ذلك أن الرجل ضعيف ويرسل ،وتوثيقه لم يثبت، وهو هنا قد عنعن ، ومتن الحديث منكر جدا، فالإسناد لا يصح من جهته.

ومنهم: المقبري ، هو سعيد المقبري، أو والده أبو سعيد المقبري، وكلاهما روى عنهما عمرو بن أبي عمرو السابق ذكره ، فلم أميز المعني في هدا الطريق، لأن الراوي لم يُميزهما وهذا من ضعفه. وكلاهما أيضا كان يرسل. وبما أنهما كذلك، وهنا الإسناد معنعن عن أبي هريرة، فإسناد هذا الحديث لم يثبت اتصاله من طريقهما.

الطريق الثاني: قال الترمذي: " حدثنا أبو عبد الله هريم بن مسعر الأزدي الترمذي، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فوعظهم ثم قال: يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر أهل النار فقالت امرأة منهن ولم ذاك يا رسول الله قال لكثرة لعنكن يعني وكفركن العشير .قال: وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب وذوي الرأي منكن. قالت امرأة منهن: وما نقصان دينها وعقلها قال شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل ونقصان دينكن الحيضة تمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي". وقال أيضا: ".

إسناده لا يصح ،لأن من رجاله: أبو عبد الله هريم بن مسعر الأزدي: وُصف بأنه مقبول، وهذه المرتبة لا تجعله ثقة ضبطا ولا عدالة، فالإسناد لا يصح من طريقه .

ومنهم: عبد العزيز بن محمد أبو محمد الجهني مولاهم المدني الدراوردي (ت186هـ)، قيل فيه: ثقة، سيء الحفظ، ليس بالقوي، لا يُحتج به، ليس به بأس، يغلط ، حديثه عن عبيد الله بن عمر مُنكر، كثير الوهم، يلحن لحنا مُنكرا. وحدث عن بعض الرواة و لم يسمع منهم. إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل. وعده الشيعة من رجالهم. فالرجل ضعيف وتزيده ضعفا عنعنته عن سهيل بن أبي صالح.

ومنهم: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني ،مات في خلافة المنصور سنة 138 هـ، ، قيل فيه: صدوق، تغير حفظه بآخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا، ثقة، حديثه ليس بحجة ولا يُحتج به ، ليس به بأس، مقبول، يُخطئ ، وعن يحيى قال: " لم يزل أهل الحديث يتقون حديثه،وذكر العقيلي عن يحيى أنه قال: هو صويلح ، وفيه لين"، نسي الكثير من حديثه ، وساء حفظه في آخر عمره. واضح من ذلك أن الرجل ضعيف ولم يثبت توثيقه، ويزيده ضعفا أنه يُرسل، فقد عنعن ولم يُصرح بالسماع.

ومنهم أبو صالح ذكوان السمان الزيات المدني مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني توفي سنة 101 هـ، والد الراوي السابق :، ثقة، يُرسل ، حدث عن أقوام لم يسمع منهم، كعمر بن الخطاب ، وعن أبي ذر ولم يلقه. وبما أنه كذلك،وهنا قد عنعن فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته.

الطريق الثالث : قال ابن خزيمة**:** "أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن عبدة ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد الدراوردي - عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فوعظهم ثم قال: يا معشر النساء إنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة جزلة : وبم ذاك ؟ قال : بكثرة اللعن وكفركن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب وذوي الرأي منكن. قالت امرأة : ما نقصان عقولنا وديننا ؟ قال : شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل ونقصان دينكن الحيضة تمكث إحداكن الثلاث أو الأربع لا تصلي ".

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وسهيل ابن أبي صالح، ووالده ذكوان السمان، هؤلاء لم يصح الإسناد من جهتهم كما بيناه في الطريق السابق .

الطريق الرابع: قال أبو جعفر أحمد الطحاوي : " كما حدثنا يحيى بن عثمان قال : حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فوعظ ، ثم قال : « يا معشر النساء ،

تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار » ، فقالت له امرأة : ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال : « بكثرة لعنكن وكفركن العشير ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لألباب ذوي الرأي منكن » ، فقالت امرأة : يا رسول الله ، وما نقصان عقولنا وديننا ؟ قال : « شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل ، ونقصان دينكن الحيضة : تمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي »".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي السهمي مولاهم أبو زكريا المصري: توفي سنة 282 هـ ، قيل فيه: تكلم فيه أهل الحديث، حدث بما لم يوجد عند غيره ، كان يتشيع. واضح من حاله أنه ضعيف، ولم يثبت توثيقه، وتشيعه يكفي لرد روايته.
ومنهم: نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الهدي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر (ت 228هـ): ثقة ، صدوق، له أوهام ومناكير كثيرة لا يُتابع عليها، ليس في الحديث بشيء، لكنه صاحب سنة، عنده أحاديث ليس لها أصل، ضعيف ، ليس بثقة، وضع أحاديث لتقوية السنة وذم أبي حنيفة.

ومنهم: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وسهيل ابن أبي صالح، ووالده ذكوان السمان، هؤلاء لم يصح الإسناد من جهتهم كما بيناه سابقا .

الطريق الخامس: قال عمرو بن أبي عاصم الضحاك : " ثنا يعقوب ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب وذوي الرأي منكن . قالت امرأة : يا رسول الله وما نقصان عقولنا وديننا ؟ قال : شهادة المرأتين منكن بشهادة رجل ، ونقصان إحداكن الحيض تمكث الثلاث والأربع ولا تصلي . " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني : ذكره الذهبي في الضعفاء، ووُصف بأنه ضعيف، ليس بحجة ، ليس بشيء، قواه البخاري، فالرجل ضعيف، ولم يثبت توثيقه .
ومنهم : عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وسهيل ابن أبي صالح، ووالده ذكوان السمان، هؤلاء لم يصح الإسناد من جهتهم كما بيناه سابقا .

الطريق الأخير –السادس- المروي عن أبي هريرة- ، قال مسلم بن الحجاج : " وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل - وهو ابن جعفر - عن عمرو بن أبى عمرو عن المقبرى عن أبى هريرة عن النبى -صلى الله عليه وسلم- بمثل معنى حديث ابن عمر عن النبى -صلى الله عليه وسلم-" . وهو حديث النساء ناقصات عقل ودين .
إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي أبو إسحاق توفي سنة 180 هـ ، ثقة ثبت ، لكنه عنعن هنا، وقد عاش في زمن كان فيه التفريق بين السماع من عدمه معروفا وممارسا ومطلوبا ، وعليه فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته ، ويحتمل الإرسال والتدليس، وإلا لماذا لم يُصرّح بالسماع؟ ، وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال.

ومنهم : عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي أبو عثمان المدني روى عن أبي سعيد المقبري، وسعيد المقبري : قيل فيه: " قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ليس به بأس. وقال الدوري عن ابن معين: في حديثه ضعف ليس بالقوي. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف ،وقال أبو زرعة: ثقة ،وقال أبو حاتم: لا بأس به وقال البخاري: روى عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري سمع أم لا. قال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: ليس هو بذاك حدث ،عنه مالك بحديثين. روى عن عكرمة عن بن عباس من أتى بهيمة فاقتلوه. وقد روى عاصم عن أبي زرعة عن بن عباس ليس على من أتى بهيمة حد. وقال النسائي: ليس بالقوي .وقال بن عدي: لا بأس به ، لأن مالكا يروي عنه ولا يروي مالك الا عن صدوق ثقة. قال ابن سعد مات في خلافة أبي جعفر وزياد بن عبد الله. قلت: وقال كان كثير الحديث صاحب مراسيل، وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأطعمة هذا الحديث فيه ضعف من أجل عمرو بن أبي عمرو. وقال بن حبان في الثقات: ربما أخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه .وقال العجلي: ثقة ينكر عليه حديث البهيمة. وقال الساجي: صدوق إلا أنه يهم وكذا قال الأزدي. وقال الطحاوي: تكلم في روايته بغير إسقاط ...". واضح من ذلك أن الرجل ضعيف ويرسل ،وتوثيقه لم يثبت، وهو هنا قد عنعن ، ومتن الحديث منكر جدا، فالإسناد لا يصح من جهته.

ومنهم: المقبري عن: هو سعيد المقبري، أو والده أبو سعيد المقبري، وكلاهما روى عنهما عمرو بن أبي عمرو السابق ذكره ، فلم أميز المعني في هدا الطريق، لأن الراوي لم يُميزهما وهذا من ضعفه. وكلاهما أيضا كان يرسل. وبما أنهما كذلك، وهنا الإسناد معنعن عن أبي هريرة، فإسناد هذا الحديث لم يثبت اتصاله من طريقهما.

وبذلك يتبين جليا أن كل طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين " المروية عن أبي هريرة وهي خمسة كلها لم تصح، ولا صح منها طريق واحد من جهة، وكلها معنعنة في ثلاثة مواضع متتابعة عن أبي هريرة مع ضعف رواتها من جهة أخرى. وهذه الظاهرة نفسها تنطبق على طرق الحديث المروية عن ابن عمر. وعليه فاجتماع الضعف والإرسال ، ونكارة المتن، وهو مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا هو دليل دامغ على عدم صحة الحديث .

<u>1- تحقيق طرق الحديث المروية عن أبى سعيد الخدري:</u>

عثرت على ثلاثة طرق من طرق حديث" النساء ناقصات عقل ودين" رُويت عن الصحابي أبي سعيد لبخدري- رضي الله عنه-، أولها: قال البيهقي: " أخبرنا أبو عبد الله الحافظ من أصله ، أنبأنا أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الحافظ ، بهمدان ، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ، حدثنا عيسى بن مينا ، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن عياض-بن عبد الله- ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلى ، فصلى ثم انصرف يعني فوعظ الناس ثم انصرف فمر على النساء ، فقال : يا معشر النساء تصدقن ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار ، فقلن : لم ذاك يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن يا معشر النساء ، فقلن له : وما نقص عقلنا وديننا يا رسول الله ؟ قال : أليس أن شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ ، قلن : بلى ، قال : فذلك من نقصان عقلكن ، أوليس إذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم ؟ قلن : نعم ، قال : فذلك من نقصان دينها ...".

إسناده لا يصح، لأن من رواته: إبراهيم بن الحسين بن علي بن مهران بن ديزيل الكسائي الهمداني الملقب سفينة، والمعروف بداية عفان توفي

سنة 281 هـ :، لم أعثر له على جرح ولا تعديل في كتب علم الرجال ، إلا ما ذكره الذهبي عنه نقلا عن الحاكم قوله: ثقة مأمون ، وقوله هذا فيه نظر، لأن الحاكم متأخر عنه، وحكمه هذا مردود لأنه تفرد به، ولأنه هو نفسه ضعيف ضبطا وعدالة لتشيعه وإخفائه لحاله كما سنبينه لاحقا .ومما يؤيد قولي هذا أن الشيعة جعلوا ابراهيم بن ديزيل من مصنفيهم، فيكون الحاكم وثقه واثنى عليه لتشيعه ولمعرفته بحاله. ومما يؤيد ذلك أيضا أن المحقق ابن قيم الجوزية وصفه بأنه ضعيف مُتكلم فيه. أما اعتراض ابن حجر على ما قاله ابن القيم بقوله : " " ما علمت أحدا طعن فيه حتى وقفت في جلاء الإفهام لابن القيم تلميذ بن تيمية وذكر إبراهيم هذا فقال انه ضعيف متكلم فيه وما أظنه إلا التبس عليه بغيره وإلا فان إبراهيم المذكور من كبار الحفاظ قال صالح بن أحمد الهمداني في طبقات أهل همدان: سمعت جعفر بن أحمد يقول سألت أبا حاتم الرازي عن بن ديزيل فقال ما رأيت ولا بلغني عنه الا الخير والصدق ". وهذا اعتراض ضعيف جدا، بل ولا يصح ، لأن عدم علم ابن حجر بمن ضعف ابن ديزيل ليس دليلا على عدم ضعفه، ولا على عدالته، كما أن النقد العلمي يختلف عن الطعن، لان ابن القيم لم يطعن فيه وإنما أصدر حكما عليه بالضعف، وهذا ليس طعنا. وابن حجر لم يأت بدليل صحيح واضح ينفي قول ابن القيم ويثبت توثيق ابن ديزيل. وأما القول الذي نقله عن صالح بن أحمد الهمداني في طبقات أهل همدان: " سمعت جعفر بن أحمد يقول: سألت أبا حاتم الرازي عن بن ديزيل فقال ما رأيت ولا بلغني عنه الا الخير والصدق". فهو نفى عن نفسه أن يكون رأى منه ما يُضعفه، وعدم رؤيته ليس دليلا على توثيقه، فمن الممكن جدا أنه كان يخفي حاله بممارسة التقية بحكم أنه كان من الشيعة كما بيناه أعلاه. وأما قوله: " ولا بلغني عنه إلا الخير والصدق"، فهذا أيضا ليس دليلا على عدالته وتوثيقه، لأنه نفى أن يكون بلغه عنه إلا الخير والصدق، وهذا ليس دليلا على توثيقه ونفي تضعيفه، لأنه ليس حكما علميا قائما على الدليل وإنما هو موقف قام على " بلغني " ، وهذه العبارة هي أخت " زعموا " . وعليه لا يصح الحكم على أي إنسان بعبارة بلغني. وخلاصة ما تقدم أن ابن ديزيل لم يثبت توثيقه، والصحيح أنه ضعيف .

ومنهم : عيسى بن مينا قالون المدني المقرئ توفي سنة 220 هـ ، قال فيه الذهبي: " أما في القراءة فثبت، وأما في الحديث فيكتب حديثه في الجملة، سئل أحمد بن صالح المصرى عن حديثه فضحك وقال: تكتبون

عن كل أحد". واضح من قوله أن الرجل ضعيف من جهة ضبطه لا عدالته .

ومنهم: محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني – من الطبقة السابعة- توفي في حدود سنة 170 هـ ، وثقه أهل الحديث ،وجعله الشيعة من رجالهم وحسنوا حاله وذكروا أن العامة-أهل السنة- هم أيضا يعدونه من ثقاتهم. وعليه فيُحتمل أن الرجل أظهر التسنن وأخفى التشيع ، فإن صح انه كان من الشيعة فهذا يعني أنه كان يُمارس التقية في علاقته بأهل الحديث. وبما أنه يُحتمل أنه كان يُمارس التقية، وهنا قد عنعن ولم يُصرح بالسماع وقد عاش في زمن التصريح به ممارسا ومطلوبا ، فإن الإسناد من طريقه لم يصح.

ومنهم : زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني(ت 136 هـ): ثقة ،يرسل ، مدلس ، قال بن عيينة :كان زيد بن أسلم رجلا صالحا وكان في حفظه شيء ،وروى عن أقوام لم يسمع منهم، فلم يسمع من سعد بن أبي وقاص، ولا من أبي أمامة، وأرسل عن علي ، وأبي سعيد الخدري، وروى عن محمود بن لبيد ولم يسمع منه. وذكره ابن عدي في الضعفاء، فأنكر عليه الذهبي ذلك . لكن الحقيقة أن ذكر ابن عدي له في الضعفاء له ما يُبرره ، لأن ضعفه بسبب الإرسال والتدليس وقلة الضبط . وبما أنه كان يُدلس ويُرسل ، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من جهته .

ومنهم : عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري المكي ، مات على رأس المائة، ثقة ، لكنه عنعن هنا، فلم يُصرح بالسماع، وعليه فإن الإسناد لم يثبت اتصاله، ويحتمل الإرسال- عدم السماع- ، ولابد من شاهد يثبت السماع . وهو قد كان يُفرق بين السماع من عدمه ، من ذلك حديث ابن ماجة في سننه: " حدثنا عيسى بن حماد المصري أنبأنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن عياض بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول:قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس... " . فالرجل كان يفرق بين العنعنة والسماع ، فالإسناد من جهته لم يثبت اتصاله فيحتمل أنه مرسل،ويزيده ضعفا أن المتن منكر جدا.

الطريق الثاني : قال ابن حبان : " أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا ابن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير أخبرنا زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله ،عن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في أضحى أو فطر إلى المصلى فصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة قال : (أيها الناس تصدقوا) ثم انصرف فمر على النساء فقال : (يا معشر النساء تصدقن فإني أراكن أكثر أهل النار) فقلن : ولم ذلك يا رسول الله ؟ قال : (تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن يا معشر النساء) فقلن له : ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : (أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل) قلن : بلى قال : (فذاك نقصان عقلها أوليست إذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم) ؟ قلن : بلى قال (فذاك نقصان دينها) ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة عبد الله بن مسعود تستأذن عليه فقيل : يا رسول الله هذه زينب تستأذن عليك فقال : (أي الزيانب) ؟ قيل : امرأة عبد الله بن مسعود قال : (نعم ائذنوا لها) فأذن لها فقالت : يا نبي الله إنك أمرتنا اليوم بالصدقة وكان عندي حلي فأردت أن أتصدق فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه و سلم : (صدق زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم)" .

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري(144-224 هـ)، من كبار الطبقة العاشرة : ثقة ثبت فقيه. لكنه عنعن عن ابن لهيعة، وكان في زمن التفريق فيه بين العنعنة والسماع ممارسا ومطلوبا ، فلماذا عنعن ولم يُصرح بالسماع؟، فيُحتمل أنه لم يسمع منه – مُرسل-، وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال.وعليه فالإسناد لم يثبت اتصاله من جهته، ويزيده ضعفا نكارة متنه.

ومنهم: محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني – من الطبقة السابعة- توفي في حدود سنة 170 هـ ، وثقه أهل الحديث ،وجعله الشيعة من رجالهم وحسنوا حاله وذكروا أن العامة-أهل السنة- هم أيضا يعدونه من ثقاتهم. وعليه فيُحتمل أن الرجل أظهر التسنن وأخفى التشيع ، فإن صح انه كان من الشيعة فهذا يعني أنه كان يُمارس التقية في علاقته

بأهل الحديث. وبما أنه يُحتمل أنه كان يُمارس التقية، فالرجل لم يثبت توثيقه، والإسناد لم يصح من طريقه، ويزيده ضعفا أن متن الحديث منكر جدا، بل باطل كما سنبينه في نقد المتن .

ومنهم زيد بن أسلم ، وعياض بن عبد الله ، بينا في الطريق السابق عدم صحة الإسناد من طريقهما .

الطريق الأخير – الثالث- : قال محمد بن إسماعيل البخاري: " حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد هو ابن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن. قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن: بلى ،قال: فذلك من نقصان عقلها أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها".

وفي رواية بنفس الإسناد : " حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال أيها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال أي الزيانب فقيل امرأة ابن مسعود قال نعم ائذنوا لها فأذن لها قالت يا نبي الله إنك أمرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فأردت أن أتصدق به فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني – من الطبقة السابعة- توفي في حدود سنة 170 هـ ، وثقه أهل الحديث ،وجعله الشيعة من رجالهم وحسنوا حاله وذكروا أن

العامة-أهل السنة- هم أيضا يعدونه من ثقاتهم. وعليه فيُحتمل أن الرجل أظهر التسنن وأخفى التشيع ، فإن صح انه كان من الشيعة فهذا يعني أنه كان يُمارس التقية في علاقته بأهل الحديث. وبما أنه يُحتمل أنه كان يُمارس التقية، فالرجل لم يثبت توثيقه، والإسناد لم يصح من طريقه، ويزيده ضعفا أن متن الحديث منكر جدا، بل باطل كما سنبينه في نقد المتن .

ومنهم : زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني(ت 136 هـ): ثقة ،يرسل ، مدلس ، قال بن عيينة :كان زيد بن أسلم رجلا صالحا وكان في حفظه شيء ،وروى عن أقوام لم يسمع منهم، فلم يسمع من سعد بن أبي وقاص، ولا من أبي أمامة، وأرسل عن علي ، وأبي سعيد الخدري، وروى عن محمود بن لبيد ولم يسمع منه. وذكره ابن عدي في الضعفاء، فأنكر عليه الذهبي ذلك . لكن الحقيقة أن ذكر ابن عدي له في الضعفاء له ما يُبرره ، لأن ضعفه بسبب الإرسال والتدليس وقلة الضبط . وبما أنه كان يُدلس ويُرسل ، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من جهته، وتزيده ضعفا نكارة متنه .

ومنهم: عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري المكي ، من الطبقة الثالثة مات على رأس المائة، ثقة ، لكنه عنعن هنا، فلم يُصرح بالسماع، وعليه فإن الإسناد لم يثبت اتصاله ويحتمل الإرسال -عدم السماع -، ولابد من شاهد يثبت السماع. وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدل . وهو قد كان يُفرق بين السماع من عدمه ، من ذلك حديث ابن ماجة في سننه: " حدثنا عيسى بن حماد المصري أنبأنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن عياض بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول:قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس... " . فالرجل كان يفرق بين العنعنة والسماع ، فالإسناد من جهته لم يثبت اتصاله، فيحتمل أنه مرسل،ويزيده ضعفا أن المتن منكر جدا.

واضح من تلك الطريق- 3 طرق- المتعلقة بحديث" النساء ناقصات عقل ودين" والمروية عن الصحابي أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه- انه لم يصح منها ولا طريق واحد ومدارها كلها على ثلاثة رواه هم : محمد بن جعفر بن ابي كثير، وزيد بن أسلم وعياض بن عبد الله، وهؤلاء لم يصح الإسناد من طريقهم ، خاصة زيد بن أسلم وجعفر بن محمد .

4- تحقيق طرق الحديث المروية عن ابن مسعود:

عثرتُ على اثنى عشر طريقا من طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين " رُويت عن الصحابي أبي هريرة – رضي الله عنه- ، **أولها:** قال أبو يعلى الموصلي : " حدثنا أبو خيثمة حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن وائل بن مهانة عن عبد الله ،عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء : تصدقن فإنكن أكثر أهل النار ،فقالت: امرأة ليست من علية النساء : لم - أو فيم أو بم - نحن ؟ قال : إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما من ناقصة العقل والدين أغلب للرجال ذوي الأمر من النساء. قيل : فما نقصان عقلها ؟ قال : جعل شهادة امرأتين بشهادة رجل قيل : فما نقصان دينها ؟ قال : تلبث لا أدري كم يوم لا تصلي" .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : الحكم بن عتيبة الكندي أو محمد الكوفي (50- 114 هـ)، قيل فيه : ثقة ، ثبت ، مُدلس ، كان يرسل ، حدث عن أقوام لم يسمع منهم ، كزيد بن أرقم ، لم يلق ابن مسعود ، قال أحمد العجلي : ((وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته)). وهذا دليل دامغ على أن شيعة محدثي الكوفة كانوا مندسين بين أهل الحديث ، وكانوا حريصين على إخفاء حقيقتهم ، ولهذا لم يُتفطن لكثير من هؤلاء، وبعضهم لم يظهر حاله إلا بعد موته ، كهذا الرجل . فما مصير مروياته بعد انكشاف أمره ؟؟!!. وقد جعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ، وعده الشيعة من رجالهم ومن رواة أخبارهم الإمامية عن بعض أئمتهم، وجعله بعضهم من الشيعة الزيدية البترية. فالإسناد لا يصح من جهته لأنه ليس بثقة، ويرسل ويُدلس ، وهنا قد عنعن

ومنهم: ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي الهمداني أبو عمر الكوفي: ثقة، صدوق، رُمي بالإرجاء، يُرسل. وبما أنه يرسل وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من طريقه .

ومنهم: وائل بن مهانة التيمي الكوفي: قال الذهبي: لا يُعرف، له حديث واحد؛ ولا يُعوّل على توثيق ابن حبان له لأنه معروف بتساهله وغلوه في التوثيق، وليته تشدد في النقد والتمحيص بدلا من غلوه في التساهل في الوثيق.فالرجل مجهول الحال، ويزيده ضعفا إرساله ونكارة متن الحديث.

الطريق الثاني: قال الحاكم النيسابوري : " أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ سفيان عن منصور والأعمش عن ذر، عن وائل بن مهانة السعدي، عن عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" يا معشر النساء تصدقن و لم من حليكن فإنكن أكثر أهل جهنم فقالت امرأة ليست من علية النساء : و بم يا رسول الله نحن أكثر أهل جهنم ؟ قال : إنكن تكثرن اللعن و تكفرن العشير و ما وجد من ناقص الدين والرأي أغلب للرجال ذوي الأمر على أمورهم من النساء قالوا : وما نقص دينهن ورأيهن ؟ قال : أما نقص رأيهن فجعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل و أما نقص دينهن فإن إحداهن تقعد ما شاء الله من يوم و ليلة لا تسجد لله سجدة " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : منصور بن أبي الأسود: قيل فيه : صدوق ، شيعي، ثقة، من الشيعة الكبار، يُكتب حديثه. وجعله الشيعة الإمامية منهم ووثقوه. واضح من ذلك أن الرجل شيعي إمامي، فهو ضعيف لأن التشيع الإمامي يقوم على مخالفة الشرع والتاريخ الصحيح، والتقية، ومن هذا حاله فروايته ضعيفة قطعا من جهته ولا يصح قبولها ولا وصف راويها بالصدقة ولا بالتوثيق. وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الرواية.

ومنهم : سليمان الأعمش سليمان بن مهران الكوفي (61-148 هـ) : قيل فيه : ثقة ، ثبت ، حافظ ، في حديثه اضطراب كثير، فيه تشيع، مُدلس روى عن أناس أحاديث كثيرة جدا لم يسمعها منهم، وقد دلس عن الثقات والضعفاء ،وعن المشهورين والمغمورين. وكان كثير الوهم في أحاديث الضعفاء الذين دلس عليهم. وقال ابن المبارك : ((إنما أفسد حديث أهل الكوفة الأعمش وأبو إسحاق. كره أحمد مراسيل الأعمش، لأنه كان لا يُبالي عمن يُحدث، ويُسقط الضعيف الذي بينه وبين الثقة. وفعله هذا عمل مُتعمد ،وهو من أنواع التحريف والافتراء والتغليط !!.

وقال جرير: سمعت مغيرة يقول: أهلك أهل الكوفة أبو إسحاق وأعمشكم هذا كأنه عنى الرواية عمن جاء)). و جعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ،وعده أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني من بين محدثي شيعة الكوفة الذين لم يحمد الناس مذاهبهم ، لكنهم حملوهم لصدق ألسنتهم . وعده الشهرستاني من بين رجال الشيعة أيضا. وقال يزيد بن زريع عن سليمان الأعمش : ((وكان والله **خربيا سبئيا** ، والله لولا أن شعبة حدث عنه ما رويت عنه حديثا أبدا)) . وهذا كلام خطير جدا، و شهادة دامغة منه ضد الأعمش، والصحيح أنه يجب رفض الرواية عنه حتى وإن روى عنه شعبة اوغيره، لأن حال الرحل يشهد عليه يالضعف ضبطا وعدالة.

ومن مظاهر تلاعبه بالروايات وممارستة للتحريف والتقية َقول يحيى بن سَعِيد : ((كتبتُ عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلها ملزقة لم يسمعها)).ومن مظاهر ممارسته للدس والتقية التظاهر بالاعتراف والتوبة: َقَال عَبد الله بن نمير : سمعت الأعمش يقول : حدثت بأحاديث على التعجب ، فبلغني أن قوما اتخذوها دينا ، لا عدت لشيء منها)).

وأقول : الرجل يفتري ويُضلل ويُحرف عن تعمد وسابق إصرار وترصد ، ثم عندما ينكشف أمره يُظهر الاعتراف والتوبة !! ، فلماذا لم يذكر منذ البداية بأنها للتعجب ؟؟، ولماذا سكت عنها في البداية ؟؟، ولماذا يرويها أصلا، فهل أصبح الحديث عنده للتفكه ؟؟!! . فقد كان يجب عليه أن يذكر ذلك للناس ، لأنه لا يصح رواية الأحاديث الضعيفة ثم السكوت عن حالها. فهو الذي قال بأنها أحاديث، فاتخذها الناس دينا بحسن ظنهم فيه ، ثم يُحملهم المسؤولية بعدما انكشف أمره !!!. فهذا تلاعب وتخليط و تدليس، وافتراء مُتعمد على الناس، ومظهر من مظاهر ممارسة التقية !!.

ومن مظاهر عدم صدق الأعمش ، أنه لم يكتف بالإسقاط العمدي للضعفاء، والتحديث عمن لم يسمع منهم بالعنعنة ، وإنما بلغ به الأمر إلى التحديث بالسماع عمن لم يسمع منهم. مثال ذلك فهو قد حدث عن مالك بن أنس بالعنعنة ولم يسمع منه.لكنه حدث عنه أيضا بالسماع ، فقد أورد له الخطيب البغدادي رواية تقول: ((قال الآبار حدثنا جعفر بن محمد بن عمران التغلبي حدثنا أبو يحيى الحماني عن الأعمش قال **سمعت أنسا** يقول: "إن ناشئة الليل هي أشد وطئا وأصوب قيلا" فقيل له يا أبا حمزة "وأقوم قيلا؟ فقال اقوم وأصوب واحد)). وقد أفرد الخطيب البغدادي ترجمة مطولة للأعمش ، وذكر أخبارا دلت على أن سماعه من أنس بن مالك لم يثبت ، وإنما رآه فقط. فإذا صح ذلك عنه يكون الأعمش قد تعمد الكذب والتحريف و التضليل !!.

ومن مظاهر تلاعبه وممارسته للتقية أنه من الرواة الذين رووا القراءات الصحيحة المتواترة التي كان المسلمون يقرؤون بها من جهة، وأنه أحد أئمة قراء القراءات الشاذة من جهة أخرى. فالرجل كما كان ثقة وضعيفا في الحديث، كان ثقة وضعيفا في القراءات .. فماذا يعنى هذا ؟ ولماذا كان

كذلك ؟ . ومن أين له بتلك القراءات ؟؟. وهل رجل هذا حاله يُوثق فيه ويُعتمد عليه وتُتخذ أقواله دينا ؟؟!!.

وهو عند الشيعة من أصحاب إمامهم جعفر الصادق، ومن ثقات محدثي الإمامية. ومروياته عن أئمتهم في كتبهم الإمامية ، منها : ((عن سليمان بن مهران، قال: قلت لجعفر بن محمد عليهما السلام : هل يجوز أن نقول: إن الله عزوجل في مكان ؟ ...)). ومنها ((عن سليمان بن مهران، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : (والأرض جميعا قبضته يوم القيمة) فقال:...)) . ومنها ((حدثنا أبو معاوية ،عن سليمان بن مهران، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام قال: عشر خصال من صفات الامام: العصمة، والنصوص، وأن يكون أعلم الناس وأتقاهم لله وأعلمهم بكتاب الله، وأن يكون صاحب الوصية الظاهرة، و يكون له المعجز والدليل، وتنام عينه ولا ينام قلبه، ولا يكون له فيء، ويرى من خلفه كما يرى من بين يديه)). ومنها ((حدثنا أبو معاوية، عن سليمان بن مهران، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: لما حضرت رسول الله -صلى الله عليه وآله- الوفاة دعاني فلما دخلت عليه قال لي: يا علي أنت وصيي وخليفتي على أهلي وأمتي، في حياتي وبعد موتي، وليك وليي ووليي ولي الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، يا علي المنكر لولايتك بعدي كالمنكر لرسالتي في حياتي لانك مني وأنا منك، ثم أدناني فأسر إلي ألف باب من العلم، كل باب يفتح ألف باب. خلق الله عز وجل ألف ألف عالم وألف ألف آدم)).

وأُشير هنا أيضا إلى أن الأعمش كان من الرواة الذين يتعمدون إسقاط الراوي الضعيف الذي بينه وبين الثقة ، ومن يفعل هذا فهو مُضلل ومُفترٍ يتعمد الافتراء على الله ورسوله والمسلمين . ولا ينفعه استخدام العنعنة ، فهي تضلل السامع فقط وتجعل قوله يحتمل السماع من عدمه، لكنها في الحقيقة كذب مُتعمد ، وهو يعلم بأنها كذب، ومن ثم فإن ذلك الاحتمال لا ينفي عنها حقيقة أمرها بأنها كذب، ولا ينفي عن صاحبه بأنه تعمد الكذب. وعليه فإن المُدلس الذي يفعل ذلك كالأعمش، فإنه عندما يُصرّح بالسماع -سواء كان ضعيفا أو موثقا عند الناس- ، فإن هذا السماع لا يُقبل منه حتى وإن كان ثقة عندهم، وإنما يجب التأكد من أمره في كل خبر يرويه ، ولا يُقبل منه لمجرد أنه ثقة عند الناس، ولا لأنه صرّح بالسماع. لأنه قد يُمارس

في السماع ما مارسه في التدليس . فكما سمح لنفسه بالكذب في التدليس، فهو أيضا قد يُمارسه عندما يُصرح بالسماع من الثقات، فيروي عنهم ما لم يسمعه منهم، خاصة وان الأعمش شيعي إمامي عنده التقية عبادة . لأنه في هذه الحالة يكون أكثر أمانا من أن ينكشف أمره . فبما أنه سمع منه والناس يعلمون ذلك، فلا مانع عنده من أن يروي عنه بالسماع ما لم يسمع منه، لأن الكذاب هو الكذاب . فكما كذب في التدليس بالعنعنة، فهو قد يكذب أيضا في التحديث بالسماع.ولا يصح أن يُقال:إنه كان كذابا في التدليس، ولم يكن كذابا في التحديث بالسماع !!!.

وخلاصة قولنا في هذا الرجل أنه لا يُمكن أن يكون الأعمش ثقة عند الفريقين: السنة والشيعة، ومن كبار علمائهم ، إلا إذا أنه كان يُمارس التقية وما يترتب عنها من تحريفات وتلاعبات ، وتغليطات وتدليسات .وبها أخفى حاله عن كثير من علماء أهل السنة . فالرجل كان متعدد الأدوار والمهام ، أفسد بها كثيرا من مرويات الحديث والقراءات والتاريخ . فقد كان من رواة القراءات الصحيحة من جهة ، و من أئمة رواة القراءات الشاذة من جهة أخرى. وهو من كبار رواة الأحاديث الصحيحة من ناحية، ومن كبار رواة الأحاديث الضعيفة والمكذوبة ومن مفسدي أحاديث الكوفة من ناحية أخرى. وهذا كله نتيجة لتشيعه الإمامي وممارسته للتقية في علاقته بالمحدثين.

ولا شك أن من يكون ذلك حاله ، فهو دليل دامغ على أنه مارس ذلك عن تعمد وسابق إصرار وترصد لغايات في نفسه . لأن الذي يُخطئ قد يُخطئ في بعض الروايات وعن بعض الرواة خاصة المغمورين منهم. لكن هذا الرجل دلس على الأعيان والمشهورين من بعض الصحابة كأنس بن مالك، وكبار التابعين كالحسن البصري مثلا. مما يعني أنه فعل الذي فعل عن تعمد وتخطيط مُسبق لتحقيق غايات في نفسه.

وعليه فإن هذا الرجل- الأعمش- لم يكن في المستوى المطلوب عدالة ولا ضبطا . وبما أن ذلك هو حاله ، وهو في هذه الرواية قد عنعن ،فإن رواياته لا تُقبل منه سواء صرّح بالسماع أم لم يُصرح به ، لأنه قامت الأدلة الدامغة على ضعفه ضبطا وعدالة، وعلى اقل تقدير أن توثيقه لم يثبت ،فمروياته لا تُقبل من طريقه.

ومنهم: ذر بن عبد الله، ووائل بن مهانة السعدي ، سبق أن بينا عدم صحة الإسناد من طريقهما .

الطريق الثالث: قال الحاكم النيسابوري : " و أخبرنا عبد الله بن محمد بن موسى العدل و اللفظ له ثنا محمد بن أيوب أنبأ يحيى بن المغيرة السعدي ثنا جرير عن منصور-بن أبي الأسود- عن ذر عن وائل بن مهانة السعدي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معشر النساء تصدقن و لم من حليكن فإنكن أكثر أهل جهنم فقالت امرأة ليست من علية النساء : و بم يا رسول الله نحن أكثر أهل جهنم ؟ قال : إنكن تكثرن اللعن و تكفرن العشير و ما وجد من ناقص الدين و الرأي أغلب للرجال ذوي الأمر على أمورهم من النساء قالوا : و ما نقص دينهن و رأيهن ؟ قال : أما نقص رأيهن فجعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل و أما نقص دينهن فإن إحداهن تقعد ما شاء الله من يوم و ليلة لا تسجد لله سجدة".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : يحيى بن المغيرة السعدي الرازي : صدوق، وهذه المرتبة تشعر بالعدالة لا بالضبط، وليست من مراتب التعديل، فالإسناد لم يصح من جهته.

ومنهم : جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي (107-188 هـ) ، قيل فيه : ثقة، يُدلس ، ليس بالذكي اختلطت عليه أحاديث حتى ميزها له بعض المحدثين كان يشتم معاوية علانية . ووصفه سليمان بن حرب بأنه لا يصلح إلا أن يكون راعيا للغنم ، ولم يكن يحفظ، ولا يُحدّث إلا من كتبه . وكانت فيه غفلة أثناء التحديث، وكان يرسل ولا يُصرح بالتحديث في كثير من رواياته بطريقة فيها تغليط وتدليس . ذكره ابن قتيبة من بين رجال الشيعة، ونسبه إلى التشيع المفرط . وعده الشيعة من رجالهم. فالرجل شيعي إمامي مُدلس، مُغالط كثير التخليط ، ضعيف ضبطا وعدالة .

ومنهم : منصور بن أبي الأسود: قيل فيه : صدوق ، شيعي، ثقة، من الشيعة الكبار، يُكتب حديثه. وجعله الشيعة الامامية منهم ووثقوه. واضح من ذلك أن الرجل شيعي إمامي، فهو ضعيف لأن التشيع الإمامي يقوم على مخالفة الشرع والتاريخ الصحيح، والتقية، ومن هذا حاله فروايته ضعيفة قطعا من جهته ولا يصح قبولها ولا وصف راويها بالصدقة ولا بالتوثيق. وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الرواية.

ومنهم ذر بن عبد الله ، ووائل بن مهانة، لم يصح الإسناد من طريقهما كما بيناه سابقا.

الطريق الرابع : قال ابن حبان : " أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد عن شعبة عن الحكم قال : سمعت ذرا يحدث عن وائل بن مهانة، عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال للنساء : (تصدقن فإنكن أكثر أهل النار) قال امرأة ليست من علية النساء : بم أو لم ؟ قال : (إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير) قال عبد الله : ما من ناقصات العقل والدين أغلب على الرجال ذوي الأمر على أمرهم من النساء قيل : وما نقصان عقلها ودينها ؟ قال : أما نقصان عقلها فإن شهادة امرأتين بشهادة رجل وأما نقصان دينها فإنه يأتي على إحداهن كذا وكذا من يوم لا تصلي فيه صلاة واحدة " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي أبو بكر الحافظ البصري بندار (ت 167- 252هـ)): وثقه كثير من أهل الحديث، لكن بعضهم استضعفه وكذبه، وفيه لين. وقال الذهبي: ((ثقة صدوق . كذبه الفلاس ، فما أصغى أحد إلى تكذيبه لتيقنهم أن بندارا صادق أمين. وقال عبد الله بن الدورقى : كنا عند يحيى بن معين فجرى ذكر بندار ، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه . ورأيت القواريرى لا يرضاه. وكان صاحب حمام . قلت : قد احتج به أصحاب الصحاح كلهم ، وهو حجة بلا ريب)). ومع أن موقف الذهبي قوي، إلا أن حكمه ليس قطعيا، لأن الذين ضعفوه موقفهم أيضا له اعتبار، وقد تتوفر الشواهد لتقويته. والقول بأنه حجة بلا ريب لا يصح، لأن موقف الذين ضعفوه له اعتبار ويُضعف موقف الذين وثقوه ، ولا يجعل الرجل حجة بلا ريب. لأنه لا يُوجد دليل قطعي يُثبت موقفهم ويُبطل موقف الذين ضعفوه. ويزيد في تضعيفه أيضا أن متن الرواية فيه ما يُنكر.وعليه فإن حال الرجل لم يثبت توثيقه ولا تضعيفه، وهذا يتطلب منا التوقف في حاله، على اقل تقدير، ويزيده ضعفا الإرسال ونكارة المتن. فالإسناد لم يصح من جهته.

ومنهم: الحكم بن عتيبة الكندي أو محمد الكوفي (50- 114 هـ)، قيل فيه : ثقة ، ثبت ، مُدلس ، كان يرسل ، حدث عن أقوام لم يسمع منهم ، كزيد بن أرقم ، لم يلق ابن مسعود ، قال أحمد العجلي : ((وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته)). وهذا دليل دامغ على أن شيعة

محدثي الكوفة كانوا مندسين بين أهل الحديث ، وكانوا حريصين على إخفاء حقيقتهم ، ولهذا لم يُتفطن لكثير من هؤلاء، وبعضهم لم يظهر حاله إلا بعد موته ، كهذا الرجل . فما مصير مروياته بعد انكشاف أمره ؟؟!!.
وقد جعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ، وعده الشيعة من رجالهم ومن رواة أخبارهم الإمامية عن بعض أئمتهم، وجعله بعضهم من الشيعة الزيدية البترية. فالإسناد لا يصح من جهته لأنه ليس بثقة، ويرسل ويُدلس ، وهنا قد عنعن.
ومنهم: ذر بن عبد الله ، ووائل بن مهانة، لم يصح الإسناد من طريقهما كما بيناه سابقا.

الطريق الخامس : قال أبو يعلى الموصلي المصدر: " حدث محمد بن أبي بكر حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا منصور عن ذر عن وائل بن مهانة عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقوا يا معشر النساء فإنكن أكثر أهل جهنم يوم القيامة قالت امرأة ليست من علية النساء : ولم نحن أكثر أهل جهنم ؟ قالت : إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير. قال ابن مسعود : ما وجدت ناقص العقل والدين أغلب على الرجال ذوي الأحلام على أمروهن من هذه النساء ! قيل : يا ابن مسعود وما نقص عقولهن ودينهن ؟ قال أما نقص عقولهن فشهادة امرأتين بشهادة رجل وأما نقص دينهن فإنه يأتي على إحداهن ما شاء الله من يوم وليلة لا تسجد لله فيه سجدة" .

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله : منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي الكوفي (ت 132هـ) قيل فيه : ثقة ، ثبت ، لا يُدلس ، كان فيه تشيع قليل من دون غلو حسب العجلي . وقال أبو نعيم الملائي: ((سمعت حماد بن زيد يقول: رأيت منصور بن المعتمر صاحبكم، وكان من هذه الخشبية، وما أراه كان يكذب . قلت: الخشبية: هم الشيعة)). وهذا عند الذهبي تشيع حب وولاء فقط. وجعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ، وذكره أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني من بين شيعة كبار محدثي الكوفة الذين لم يحمد الناس مذاهبهم ، فجمعوا بين مذموم المذهب وصدق اللسان . ثم حذّر منهم بقوله : ((فما روى هؤلاء مما يقوي مذهبهم عن مشايخهم المغموزين وغير الثقات المعروفين فلا ينبغي أن يغتر بهم الضنين بدينه الصائن لمذهبه خيفة أن يختلط الحق المبين عنده بالباطل الملتبس فلا أجد لهؤلاء

قولا هو أصدق من هذا)). فواضح من قوله أن الرجل لم يكن قليل التشيع كما ذكر العجلي . و قوله هذا شاهد دامغ على أن هؤلاء وأمثالهم كانوا يُمارسون التقية بإظهار الكلام المعسول ، ومخالفته بما يظهر من سلوكياتهم و رواياتهم المذمومة.

كما أن وصف يحيى بن سعيد لمنصور بن المعتمر بأنه من الخشبية هو دليل دامغ على أن الرجل لم يكن قليل التشيع، ولا كان من شيعة أهل السنة ، وإنما كان من الشيعة الإمامية ، وهم رافضة ، وكانوا يُسمون بالخشبية ، لأنهم قالوا: لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم ، و دعوا إلى القتال بالخشب. فواضح من ذلك أن الرجل كان إماميا، والإمامي مغالٍ بالضرورة ، وإن اختلفت درجة غلو طوائف الإمامية- الرافضة ، السبئية- ، لكنها لا تخرج عن الغلو ،وعليه فإن رواياتهم ضعيفة من أساسها ، لأن مذهبهم يقوم على التحريف، واختلاق الأخبار ،وممارسة التقية باستحلال الكذب . ومن هذا حاله لا تُقبل رواياته ، حتى وإن صدق في بعضها.

وأما الشيعة الإمامية فقد جعلوا منصور بن المعتمر من أصحاب إمامهم الباقر ، لكنهم لم يلحقوه بطائفتهم، و إنما جعلوه من الزيدية البترية.وخلاصة حال الرجل أنه ضعيف ، ويزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الحديث، وعلى أقل تقدير أن توثيقه لم يثبت، فالإسناد لم يصح من طريقه.
ومنهم: ذر بن عبد الله ، ووائل بن مهانة، لم يصح الإسناد من طريقهما كما بيناه سابقا.

الطريق السادس : في مسند الحارث بن أبي أسامة: " حدثنا يزيد ، حدثنا شعبة والحجاج ، عن الحكم عن ذر عن وائل بن مهانة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء: تصدقن فإنكن أكثر أهل النار ،فقامت امرأة ليست من علية النساء أو ليست بأعقلهن فقالت: بم يا رسول الله أو لم أو فيم قال: إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير. قال عبد الله: ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب للرجال ذوي العقول منهن قيل: وما نقصان دينها ؟قال: تمكث كذا وكذا يوما لا تصلي قيل وما نقصان عقلها قال جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السلمي أبو خالد (118- 206 هـ قارب 90 سنة) ، قيل فيه : ثقة، صدوق ، ثبت ، يُدلس، لا يُميز ولا يُبالي عمن روى، فيه ضعف. واضح من ذلك أن الرجل، فيه ضعف واضح من جهة ضبطه.

ومنهم: الحكم بن عتيبة الكندي أو محمد الكوفي (50- 114 هـ)، قيل فيه : ثقة ، ثبت ، مُدلس ، كان يرسل ، حدث عن أقوام لم يسمع منهم ، كزيد بن أرقم ، لم يلق ابن مسعود ، قال أحمد العجلي : ((وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته)). وهذا دليل دامغ على أن شيعة محدثي الكوفة كانوا مندسين بين أهل الحديث ، وكانوا حريصين على إخفاء حقيقتهم ، ولهذا لم يُتفطن لكثير من هؤلاء، وبعضهم لم يظهر حاله إلا بعد موته ، كهذا الرجل . فما مصير مروياته بعد انكشاف أمره ؟؟!!. وقد جعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ، وعده الشيعة من رجالهم ومن رواة أخبارهم الإمامية عن بعض أئمتهم، وجعله بعضهم من الشيعة الزيدية البترية. فالإسناد لا يصح من جهته لأنه ليس بثقة، ويرسل ويُدلس ، وهنا قد عنعن.

ومنهم: ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي الهمداني أبو عمر الكوفي: ثقة، صدوق، رُمي بالإرجاء، يُرسل. وبما أنه يرسل وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من طريقه .

ومنهم: وائل بن مهانة التيمي الكوفي: قال الذهبي: لا يُعرف، له حديث واحد؛ ولا يُعوّل على توثيق ابن حبان له لأنه معروف بتساهله وغلوه في التوثيق، وليته تشدد في النقد والتمحيص بدلا من غلوه في التساهل في الوثيق.فالرجل مجهول الحال، ويزيده ضعفا إرساله ونكارة متن الحديث.

الطريق السابع : قال أبو محمد عبد الله الدارمي: " أخبرنا أبو زيد سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا عن وائل بن مهانة عن عبد الله عن النبي-صلى الله عليه وسلم- قال للنساء: « تصدقن فإنكن أكثر أهل النار » . فقالت امرأة ليست من علية النساء: لم أو بم أو فيم قال: « إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير » . قال : وقال عبد الله ما من ناقصي الدين والعقل أغلب للرجال ذوى الأمر على أمرهم من النساء قال رجل

لعبد الله: ما نقصان عقلها قال: جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل . قال سئل ما نقصان دينها قال تمكث كذا وكذا من يوم وليلة لا تصلى لله صلاة . ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: الحكم بن عتيبة، وذر بن عبد الله، ووائل بن مهانة، لم يصح الإسناد من طريقهم كما بيناه في الطريق السابق .

الطريق الثامن : قال أبو بكر عبد الله الحميدي: " حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا منصور نا ذر الهمداني عن وائل بن مهانة عن عبد الله بن مسعود قال قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم" تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن فإنكن أكثر أهل النار" فقامت امرأة ليست من علية النساء فقالت" لم يا رسول الله" قال: لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير"؛ ثم قال عبد الله:" ما وجد من ناقص العقل والدين أغلب للرجال ذوي الرأي على أمورهم من النساء "قال: فقيل يا أبا عبد الرحمن وما نقصان عقلها ودينها" قال: أما نقصان عقلها فجعل الله شهادة امرأتين بشهادة رجل، وأما نقصان دينها فإنها تمكث كذا يوما لا تصلي لله سجدة ".

إسناد لا يصح، لأن من رجاله: منصور بن المعتمر الكوفي، وذر بن عبد الله الهمداني، ووائل بن مهانة، سبق بيان أحوالهم ، وتبين أن الإسناد لم يصح من طريقهم .

الطريق التاسع: قال أبو بكر بن أبي شيبة : " حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ذر عن وائل بن مهانة قال : قال عبد الله : ما رأيت من ناقص الدين والرأي أغلب للرجال ذوي الأمر على أمرهم من النساء ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن " وما نقصان دينها ؟ قال : تركها الصلاة أيام حيضها ، قالوا : فما نقصان عقلها ، قال : لا تجوز شهادة امرأتين إلا بشهادة رجل.".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : أبو معاوية محمد بن خازم الضرير المنقري التيمي الكوفي (113- 195 هـ) : قال أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث عن غير الأعمش لا يحفظ حفظا جيدا. وقال يحيى بن

معين: له عن عبد الله بن عمر أحاديث مناكير. قال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟، قال فيها أحاديث مضطربة يرفع أحاديث منها إلى النبي- صلى الله عليه وسلم -.. وقال النسائي : محمد بن حازم ثقة في الأعمش . وقال محمد بن الحسن: سألت أبا داود: هل كان محمد بن حازم من الحفاظ الثقات؟، قال: سألت يحيى بن معين عن هذه المسألة فقال: نعم هو من المعدودين)). و كان يُدلس أيضا.

وعدّه الشيعة من رجالهم، و مروياته عن الأعمش في كتبهم الإمامية، ذكر طرفا منها عندما تكلمنا عن سليمان بن مهران الأعمش. فالرجل ضعيف من جهة ضبطه وعدالته،ومضطرب ، كما أنه روى مناكير ،وهو هنا قد عنعن، وقد رفع أحاديث ليست بمرفوعة، فالإسناد لا يصح من جهته.وأما القول بأنه ثقة عن الأعمش فهذا غير صحيح، لأن السبب الأساسي في ضعفه هو تشيعه الإمامي، والأعمش مثله شيعي إمامي، فروايته هي رواية ضعيف عن ضعيف. ويزيد في ضعفه إرساله ونكارة المتن .

ومنهم: سليمان بن مهران الأعمش، وذر بن عبد الله، ووائل بن مهانة، سبق بيان حالهم وتبين عدم صحة الإسناد من طريقهم.

الطريق العاشر : قال أبو بكر الخلال: " قال : ثنا أبو عبد الله ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن منصور ، عن ذر ، عن وائل بن مهانة ، قال : **قال عبد الله :** « ما رأيت من ناقص العقل والدين أغلب للرجال ذوي الرأي من النساء . وقيل : ما نقصان عقلها ؟ قال : جعل شهادة امرأتين برجل . قيل : ما نقصان دينها ؟ قال : تمكث كذا وكذا يوما لا تصلي لله سجدة ».

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي الكوفي (ت 132هـ) قيل فيه : ثقة ، ثبت ، لا يُدلس ، كان فيه تشيع قليل من دون غلو حسب العجلي . وقال أبو نعيم الملائي: ((سمعت حماد بن زيد يقول: رأيت منصور بن المعتمر صاحبكم، وكان من هذه الخشبية، وما أراه كان يكذب . قلت: الخشبية: هم الشيعة)). وهذا عند الذهبي تشيع حب وولاء فقط. وجعله ابن قتيبة من رجال الشيعة ، وذكره الجوزجاني من بين شيعة كبار محدثي الكوفة الذين لم يحمد الناس مذاهبهم ، فجمعوا بين مذموم المذهب وصدق اللسان . ثم حذّر منهم بقوله : ((فما روى

هؤلاء مما يقوي مذهبهم عن مشايخهم المغموزين وغير الثقات المعروفين فلا ينبغي أن يغتر بهم الضنين بدينه الصائن لمذهبه خيفة أن يختلط الحق المبين عنده بالباطل الملتبس فلا أجد لهؤلاء قولا هو أصدق من هذا)). فواضح من قوله أن الرجل لم يكن قليل التشيع كما ذكر العجلي . و قوله هذا شاهد دامغ على أن هؤلاء وأمثالهم كانوا يُمارسون التقية بإظهار الكلام المعسول ، ومخالفته بما يظهر من سلوكياتهم و رواياتهم المذمومة.

كما أن وصف يحيى بن سعيد لمنصور بن المعتمر بأنه من الخشبية هو دليل دامغ على أن الرجل لم يكن قليل التشيع، ولا كان من شيعة أهل السنة ، وإنما كان من الشيعة الإمامية ، و هم رافضة ، وكانوا يُسمون بالخشبية ، لأنهم قالوا: لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم ، و دعوا إلى القتال بالخشب. فواضح من ذلك أن الرجل كان إماميا، والإمامي مغالٍ بالضرورة ، وإن اختلفت درجة غلو طوائف الإمامية- الرافضة ، السبئية- ، لكنها لا تخرج عن الغلو ،وعليه فإن رواياتهم ضعيفة من أساسها ، لأن مذهبهم يقوم على التحريف، واختلاق الأخبار ،وممارسة التقية باستحلال الكذب . ومن هذا حاله لا تُقبل رواياته ، حتى وإن صدق في بعضها.

وأما الشيعة الإمامية فقد جعلوا منصور بن المعتمر من أصحاب إمامهم الباقر ، لكنهم لم يلحقوه بطائفتهم، و إنما جعلوه من الزيدية البترية.وخلاصة حال الرجل أنه ضعيف ، ويزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الحديث، وعلى أقل تقدير أن توثيقه لم يثبت، فالإسناد لم يصح من طريقه.

ومنهم: ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي الهمداني أبو عمر الكوفي: ثقة، صدوق، رُمي بالإرجاء، يُرسل. وبما أنه يرسل وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من طريقه .

ومنهم: وائل بن مهانة التيمي الكوفي: قال الذهبي: لا يُعرف، له حديث واحد؛ ولا يُعوّل على توثيق ابن حبان له لأنه معروف بتساهله وغلوه في التوثيق، وليته تشدد في النقد والتمحيص بدلا من غلوه في التساهل في الوثيق ، فَعدّل الضعفاء وأدخلهم برواياتهم في دائرة التوثيق، وهذا باطل شرعا وعلما!! .فالرجل مجهول الحال، ويزيده ضعفا إرساله ونكارة متن الحديث.

الطريق الحادي عشر : قال ابن بطة العكبري الحنبلي : " حدثنا جعفر القافلائي ، قال : حدثنا عباس الدوري ، قال : حدثنا محاضر بن المورع ، قال : حدثنا الأعمش ، عن ذر ، عن مهانة ، قال : قال عبد الله : « ما رأيت ناقص الدين والرأي أغلب للرجال ذوي الأمر على أمورهم من النساء » قالوا : يا أبا عبد الرحمن وما نقصان دينها ؟ قال : « تدع الصلاة في أيام حيضها (1) » قالوا : فما نقصان رأيها ؟ قال : « لا تجوز شهادة امرأتين إلا بشهادة رجل ».

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: محاضر بن المورع أبو المورع الكوفي الهمداني: قيل فيه: صدوق، و" قال أبو حاتم ليس بالمتين ، وقال أحمد كان مغفلا جدا لم يكن من أصحاب الحديث". واضح من ذلك أن الرجل ضعيف .

ومنهم: سليمان بن مهران الأعمش، وذر بن عبد الله، ووائل بن مهانة، سبق بيان حالهم وتبين عدم صحة الإسناد من طريقهم.

الطريق الأخير -الثاني عشر- : قال أبو الحجاج المزي في تهذيب الكمال:{ " أخبرنا به أبو الحسن بن البخاري ، قال : أنبأنا أبو محمد عَبد الله بن دهبل بن كاره الحريمي كتابة من بغداد ، قال : أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبدا لباقي بن محمد الأَنْصارِيّ ، قال : أخبرنا القاضي الشريف أبو الحسين محمد بن علي بن محمد ابن المهتدي بالله ، قال : أخبرنا أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجراح الوزير ، قال : أخبرنا أبو القاسم عَبد الله بن محمد ابن عبد العزيز البغوي ، قال : حَدَّثَنَا داود بن عَمْرو الضبي ، قال : حَدَّثَنَا منصور بن أَبي الأسود ، عن الأعمش ، عن ذر ، عن حسان ، عن وائل بن مهانة ، قال : قال عَبد الله بن مسعود : يا معشر النساء تصدقن ، فإنكن أكثر أهل انار" ، قال : فقامت امرأة ، فقالت : لم نحن أكثر أهل النار ؟ قال : لأنكن تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، وما رأيت من ناقص العقل والدين أغلب لذوي العقول على عقولهم منكن ، قيل : وما نقصان عقولهن ؟ قال : شهادة امرأتين برجل ، قيل : وما نقصان دينهن ؟ قال : تحيض ولا تصلي ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: منصور بن أبي الأسود: قيل فيه : صدوق ، شيعي، ثقة، من الشيعة الكبار، يُكتب حديثه. وجعله الشيعة الإمامية منهم ووثقوه. واضح من ذلك أن الرجل شيعي إمامي، فهو ضعيف

لأن التشيع الإمامي يقوم على مخالفة الشرع والتاريخ الصحيح، وممارسة التقية، ومن هذا حاله فروايته ضعيفة قطعا من جهته ولا يصح قبولها ولا وصف راويها بالصدق ولا بالثقة. وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الرواية.

ومنهم: حسان ، غير منسوب، والظاهر انه مجهول الحال كما هو مجهول النسب، فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا. فالرجل ضعيف.

ومنهم: سليمان بن مهران الأعمش، وذر بن عبد الله، ووائل بن مهانة، سبق بيان حالهم وتبين عدم صحة الإسناد من طريقهم.

وأخيرا واضح ، من تلك الطرق- 12 طريقا- المتعلقة بحديث " النساء ناقصات عقل ودين " ، والمروية عن الصحابي عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- كلها ليست بصحيحة، ولم يصح منها ولا طريق واحد. ومدارها كلها على ذر بن عبد الله ، ووائل بن مهانة أولا، ثم على منصور بن أبي الأسود، ومنصور بن المعتمر ثانيا. وهؤلاء لم تصح أسانيد طرقهم كلها .

وبذلك يتبين أن مجموع طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين" التي أوردناها ونقدناها بلغ: 30 طريقا ، ولم يصح ولا طريق واحد منها؛ فهي كلها لم تصح، وتشهد على المتن بعد الصحة، منها: 10 عن ابن عمر، و5 عن أبي هريرة، و 3 عن أبي سعيد الخدري، و12 عن عبد الله بن مسعود- رضي الله عنهم-.

<u>5- نقد عام لطرق الحديث:</u>

تبين من نقدنا لطرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين" أنه لم يصح ولا طريق واحد منها من جهة؛ وأظهر من جهة أخرى أن الحديث هو حديث آحاد وليس حديثا متواترا . وهذا دليل دامغ على عدم صحته إسنادا ومتنا. وتفصيل ذلك هو أن روايات الحديث ذكرت أن مناسبة قوله كانت في يوم عيد الفطر أو الأضحى، فبعدما وعظ النبي-عليه الصلاة والسلام – الناس توجه إلى النساء وهن كثيرات وخصهم بوعظ خاص بهم، فحثهم على التصدق وخوفهم من النار وأخبرهم بأن النساء ناقصات عقل ودين وفسر لهم ذلك حسب ما جاء في الحديث. وبما أن الأمر كذلك، فإنه كان من المفروض أن ترويه كثير من النساء قبل الرجال، لكن الخبر لم تروه النساء أصلا ولا امرأة واحدة، وإنما رُوي عن أربعة من الصحابة فقط!!!!. ومن جهة أخرى كان من المفروض أن ذلك الحديث الهام

والخطير والذي سيكون له تأثير كبير على النساء والرجال معا، أن يرويه عشرات من الصحابة والصحابيات وبطرق صحيحة ، ولا يُروي إلا عن أربعة من الصحابة، لم يصح منها ولا طريق واحد !!!! . فعدم رواية ذلك الحديث بالتواتر، وعدم صحة أسانيده هو دليل دامغ على عدم صحتها إسنادا ومتنا.

ومن ذلك أيضا أن طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين"، كلها رويت مرفوعة إلى النبي- عليه الصلاة والسلام-، إلا المروية عن الصحابي عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه- وهي 12 طريقا ، منها 6 طرق جزء من الحديث مرفوع، والجزء الثاني " ناقصات عقل ودين "لم يُرفع وإنما نُسب إلى ابن مسعود . ومنها أربعة طرق لم ترفع متونها أصلا، وإنما نُسبت إلى ابن مسعود على أنها من أقواله واجتهاده!!!! . وهذا لا يصح ، ودليل قوي على ضعف الحديث إسنادا ومتنا ،وعلى تلاعب بعض الرواة به واختلاقهم له. لا يصح ذلك لأن حديث " ناقصات عقل ودين- حسب رواياته قاله النبي- عليه الصلاة والسلام- في جمع كبير من النساء وانتشر بين الناس، فكيف يأتي ابن مسعود وهو يعلم بالأمر حسب تلك الروايات ويتصرف في الحديث، فمرة ينسب جزءا منه لنفسه ، ومرة ينسبه كله لنفسه ؟. هذا الفعل المزعوم هو دليل آخر على ضعفه وعدم صحة الحديث إسنادا ومتنا، لأنه لا يُمكن أن ينسب ابن مسعود الحديث لنفسه وهو يعلم انه ليس كلامه وإنما هو حديث نبوي حسب زعم تلك الروايات.

وأما إذا قيل: أليس تعدد طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين " – 30طريقا- هو دليل على صحة الحديث؟. أقول: ليس الأمر كذلك، لأن الميزان في تمييز صحيح الأخبار من سقيمها هو صحتها إسنادا ومتنا وليس كثرة طرقها؛ فإذا ثَبُت عدم صحة حديث ما إسنادا ومتنا فلا يُمكن أن يكون صحيحا حتى ولو بلغت طرقه آلاف الطرق. وعليه فإن كثرة الطرق مع عدم صحتها إسنادا ومتنا فهي دليل دامغ على عدم صحة الحديث وليس العكس. وذلك أن الذين اختلقوها تعمدوا إكثار طرقها تضليلا وخداعا وتحايلا على الناس، ولا يمنعهم أي مانع من إكثار طرقها بالعشرات. وفي هذه الحالة تكون الطرق المختلقة باطلة حتى وإن بلغت ألف طريق، لأن 1000 صفر بلا عدد صحيح يساوي صفرا في النهاية، وهذا نفسه ينطبق على الأسانيد الكثيرة غير الصحيحة، فهي في النهاية لا تختلف عن الإسناد

الواحد غير الصحيح .وبما أن الأمر كذلك ، فحديث " النساء ناقصات عقل ودين" ليس بصحيح إسنادا وهو حديث آحاد، وليس بمتواتر فكان هذا دليلا آخر على عدم صحته.

ثانيا: تحقيق متون روايات الحديث:

بعدما أظهر نقدنا لأسانيد طرق حديث " النساء ناقصات عقل ودين" عدم صحتها كلها وعددها 30 طريقا، فهل متونها صحيحة أم ليست بصحيحة؟؟ . لا توجد علاقة استلزام قطعي بين الأسانيد والمتون من جهة صحتها وضعفها، لكن في الغالب أن عدم صحة الأسانيد يعني عدم صحة المتون، وعدم صح المتون يعني عدم صحة الأسانيد. وبما أن الأمر كذلك، فإنه توجد أدلة وشواهد كثيرة تدل على عدم صحة متون روايات حديث" النساء ناقصات عقل ودين" فتطابقت مع أسانيدها في ضعفها وعدم صحتها.

منها أولا: إن متون طرق ذلك الحديث كلها أكدت على أن الدليل على نقصان عقل المرأة هو أن الشرع جعل شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين ، منها رواية الطحاوي " « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل ...»"؛ وهذا ليس أصلا في دين الإسلام وليس بصحيح، وإنما هو استثناء احتياطي احترازي لا غير. وأما الأصل فهو التساوي في الشهادة بين الرجل والمرأة قي الإسلام، بدليل الشاهدين الآتيين:

أولهما قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ "[النور : 6 - 9] . هذه الآيات تتعلق باللعان، وقد سوت في الشهادة بين الرجل والمرأة، وفيها " تيسير على الأزواج ، يناسب دقة الحالة وحرج الموقف . ذلك حين يطلع الزوج على فعلة زوجته؛ وليس له من شاهد إلا نفسه . فعندئذ يحلف أربع مرات بالله إنه لصادق في دعواه عليها بالزنا ، ويحلف يميناً خامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . وتسمى هذه شهادات لأنه الشاهد الوحيد . فإذا فعل أعطاها قدر مهرها ، وطلقت منه طلقة بائنة ، وحق عليها حد الزنا وهو الرجم . . ذلك إلا أن ترغب في درء الحد عنها فإنها عندئذ تحلف بالله أربع مرات انه كاذب

عليها فيما رماها به؛ وتحلف يميناً خامسة بأن غضب الله عليها إن كان صادقاً وهي كاذبه . . بذلك يدرأ عنها الحد ، وتبين من زوجها بالملاعنة ؛ ولا ينسب ولدها إن كانت حاملاً إليه بل إليها . ولا يقذف الولد ومن يقذفه يحد".

الشاهد الثاني ، قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [النور : 4] }،و{لَوْلَا جَاؤُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاء فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ [النور : 13] }. واضح من الآيتين أنهما لم يفرقا بين الرجل والمرأة في المطالبة بأربعة شهود،وإنما طالبتا بهم من المسلمين دون تمييز بين الرجل والمرأة،لأن حكمهما عام يشمل الرجل والمرأة ، وليس خاصا بالرجل دون المرأة، ولو كانت الشهادة خاصة بالرجال لبينت الآيتان هذا الأمر. ولا يصح ولا يحق التدخل لصرف الآيتين عن معناهما الواضح دون دليل قطعي، فهما قد عممتا ولم يُخصصا . وهذا دليل صحيح على أن الأصل في الشهادة هو التساوي بين الرجل والمرأة، وليس عدم التساوي.

وأما الاستثناء الذي جعل شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين، ولم يلغ الأصل، ولا أصبح هو الأصل، فهو الوارد في آية المداينة{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ **وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى** وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاء إِذَا مَا دُعُواْ وَلاَ تَسْأَمُوْاْ أَن تَكْتُبُوْهُ صَغِيراً أَو كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللّهِ وَأَقْومُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوْاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللّهُ وَاللّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ [البقرة : 282] }.

واضح من ذلك الاستثناء أنه يتعلق بالشهادة على الديون ، ولا يتعلق بالزنا مثلا ولا بأمور الأحوال الشخصية الأخرى، وهو استثناء احتياطي

احترازي خوفا من { **أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأَخْرَى** [البقرة : 282] }. قررت تلك الآية هذا الحكم في حق المرأة دون الرجل رغم أن الرجل هو أيضا قد يضل بسبب المرض، أو الخطأ ، أو النسيان ، أو السهو. فلماذا قررت ذلك الحكم ؟؟ . قررته لأنه في حق الرجل نادر وقليل الحدوث، لكنه في حق المرأة يحدث دوريا: شهريا وسنويا بسبب ما يُصيب المرأة أثناء الدورة الشهرية ، والنفاس، وسن اليأس من قلق واضطراب وآلام. لذلك لم تقرره في حق الرجل وقررته في حق المرأة احتياطا فيما يتعلق بشهادتها في الأموال.

وتجب الإشارة هنا إلى أن تلك الآية لم تقل أن قوله تعالى: { **أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى** [البقرة : 282] }، سببه أن المرأة ناقصة عقل، وإنما اكتفت بالإشارة إلى إمكانية واحتمال أن تضل، وليس أنها ستضل حتما، وإلا ستضل حتى وإن كن عشر نساء. وهذا ليس بسبب إنها ناقصة عقل وإنما بسبب الاضطرابات والآلام الدورية التي تصيبها من جراء الحيض والنفاس وسن اليأس. والدليل على ذلك أنه سبق أن بينا أن الأصل في الشهادة بين الرجل والمرأة التساوي لا عدمه، وأن آية المداينة قالت{ **أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى** [البقرة : 282] }، فهو أمر احتياطي احترازي احتمالي وليس أمرا حتميا في حقها وفي كل أحوالها. فلما كان أمر الديّن والأموال يتعلق بأمور دقيقة وخطيرة كالحساب ورؤوس الأموال وما شابهها، والمرأة تضطرب وتضعف نفسها وقدراتها الذهنية وسلوكها في الدورة الشهرية، والنفاس، وسن اليأس ،فإن الشرع قد احتاط وجعل شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين. فالسبب ليس هو أن المرأة ناقصة عقل، وإنما هو ما ذكرناه، ولو كان السبب هو نقصان عقلها ما ساوى الشرع بين شهادة الرجل والمرأة في اللعان وشهود الزنا وما جعله أصلا، وإنما لو كان كذلك لجعل الحكم واحدا في كل الحالات شهادة الرجل بشهادة امرأتين. وبما أن هذا لم يحدث، والشرع قد ساوى بينهما في الشهادة في أمور، ولم يساو بينهما في أمور أخرى، دَلّ هذا على أن المرأة ليست ناقصة عقل، وإنما تصيبها حالات دورية طبيعية مرضية تؤثر على نفسيتها وسلوكها وقدراتها الذهنية. وهذه الحالات لو افترضنا جدلا أنها تصيب الرجل فستُحدث فيه ما أحدثت في المرأة!!، فهل نقول: الرجل ناقص عقل ودين؟؟!! .

ثانيا: إن مما يدل على عدم صحة متن حديث: النساء "ناقصات عقل ودين " أنه حديث يلزمنا أن نترك أو نشك في كل الأحاديث والأخبار التي روتها الصحابيات عامة وأمهات المؤمنين خاصة، وبالأخص عائشة –رضي الله عنهن – . يجب علينا فعل ذلك حسب زعم الحديث ، لأنه لا يصح ولا يُعقل أن نأخذ أمور الدين والعلم من النساء وهن ناقصات عقل ودين حسب زعم الحديث، لأن نقصهن سيُؤثر سلبا في رواياتهن، وسيروين روايات ناقصة وضعيفة وفيها الخطأ والصواب.

ومن جهة أخرى، فلو كان ذلك الحديث صحيحا لنهى الشرع النساء عامة وأمهات المؤمنين خاصة من رواية الأحاديث النبوية، ونشر العلم وتعليم الناس أمور دينهم. وبما أن الشرع لم يأمرنا بذلك ولا نهى المسلمات من تعليم الناس دينهم ونشر العلم بينهم دَلّ هذا على أن حديث " النساء ناقصات عقل " ليس بصحيح لأنه مخالف للشرع.

ثالثا: إن مما يثبت عدم صحة ذلك الحديث ، أنه توجد أدلة شرعية وعلمية تشهد وتُثبت بأن المرأة ليست ناقصة عقل؛ منها مثلا قوله تعالى عن بلقيس ملكة سبأ : { فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَأٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ... قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ... قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ [النمل : 22- 23- 29- 35- 44] }. واضح من تلك الآيات أن تلك المرأة كانت شجاعة، وذكية، وحكيمة، وقوية، وتشاور رجال دولتها ، ولها تأثير كبير على شعبها ورجال مملكتها حتى أنهم سلموا لها أمورهم، وأنها كانت منيبة إلى الحق فآمنت بالله واستسلمت له . فهل امرأة تلك صفاتها يُقال فيها أنها ناقصة عقل؟؟!! وأليس من الخطأ ومن الظلم وصفها بأنها ناقصة عقل؟؟!! .

ومنها أن الرسول-عليه الصلاة والسلام- هو نفسه شاور زوجته أم سلمة وأخذ برأيها في الحديبية عندما خالفه أصحابة ، وكان رأيا سديدا

صائبا ناجحا، والقصة هي: " إن النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ، لما فرغ من قضية الكتاب ، قال لأصحابه : « قوموا فانحروا ثم احلقوا » ، فلما لم يقم أحد ، دخل على أم سلمة ، فذكر لها ما لقي من الناس ، قالت أم سلمة : يا نبي الله ، أتحب ذلك ؟ ، اخرج ، ثم لا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بدنك ، وتدعو حالقك فيحلقك ، فقام فخرج ، وفعل ذلك... فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك: نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما." . فهل أم المؤمنين أم سلمة ناقصة عقل ودين؟، وأليس من الخطأ والظلم وصفها بأنها ناقصة عقل ودين ؟؟ . والحقيقة أنه لو كانت كذلك ما شاورها النبي-عليه الصلاة والسلام – وما أخذ برأيها، وقد كان رأيا سليما صائبا سديدا. فمشاورة النبي لها، واقتراحها رأيها عليه، وأخذه برأيها وتطبيقه، وظهور صوابه كل هذه المعطيات هي أدلة دامغة على عدم صحة ذلك الحديث في وصفه للمرأة بأنها ناقصة عقل ودين .

ومنها أيضا أنه يوجد في العالم اليوم مئات الآلاف من النساء العالمات البارعات في الفيزياء ، والفلك، والطب، والرياضيات، والكيمياء، والاقتصاد ، والاجتماع، والآثار وفي مختلف العلوم. وهؤلاء النسوة العالمات لا شك أنهن أذكى علميا من مئات الملايين من الرجال. فهل تلك العالمات ناقصات عقل؟؟!! ، وأليس من الخطأ والظلم وصفهن بنقصان العقل وهن يتفوقن على عشرات الملايين من الرجال؟؟!! . ولو قرأنا عليهن ذلك الحديث الذي وصفهن بنقصان العقل فهل يقبلنه أم يرفضنه؟؟!!. إنهم سيتعجبن ويرفضن الحديث، ويحكمن عليه بعدم الصحة. ولاشك أن وجود مئات الآلاف من النساء العالمات البارعات في علوم الطبيعة والإنسان هو دليل قطعي على أن المرأة ليست ناقصة عقل، وهو دليل دامغ على عدم صحة الحديث الذي وصفهن بذلك .

ومنها أن مما يثبت عدم صحة متن حديث " النساء ناقصات عقل ودين " أن له آثار سيئة ومدمرة لنفسية المرأة وشخصيتها ومكانتها العلمية، إنه مُقزم لمكانتها ومشاركتها في بناء المجتمع علميا وسياسيا، ومُحطم لهمهما وتطلعاتها وقدراتها ويجعلها تحس بالدونية والسلبية تجاه أخيها الرجل من جهة؛ وقد يدفع نساء أخريات إلى التمرد والتحلل من الدين ورفضه ومحاربته والكفر به من جهة ثانية؛ وقد يُدخل أخريات في صراع نفسي

فكري خطير، ويقعن في شكوك وشبهات تنغص عليهن حياتهن من جهة ثالثة. تلك الآثار السيئة والمحطمة والمهينة للمرأة هي أدلة دامغة على عدم صحة ذلك الحديث.

رابعا: إن ذلك الحديث تضمن شواهد ومعطيات تشهد عليه بعدم الصحة، وردت في معظم طرقه، منها قوله: { عن عبد الله بن عمر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: « يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار ». فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟. قال: « تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن ». قالت: ... »}.

واضح من ذلك الحديث أنه تكلم عن النساء مطلقا بأنهن سيكن أكثر أهل النار عددا، ولا يتعلق كلامه بالنساء المسلمات فقط. ثم علل سبب ذلك بأنهن يكثرن اللعن ويكفرنا العشير. وقوله هذا تضمن معطيات تشهد عليه بعدم الصحة، منها إنه من الثابت شرعا أن السبب الأول في دخول الناس النار هو الكفر بالله ودينه والشرك به . قال تعالى: {وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [آل عمران : 85]، و{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً [النساء : 136] }. وبما أن الأمر كذلك، وأن أكثر البشر ليسوا بمسلمين، فهم من الكفار والمشركين والمنافقين، وهذا بشهادة التاريخ والواقع والشرع، كقوله تعالى: { وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَـذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُوراً [الإسراء : 89] }،و{ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ [يوسف : 106] }. وبما أن أكثر أهل النار هم من الكفار والمشركين والمنافين بفارق كبير جدا،وليسوا من عُصاة المسلمين، فإنه في هذه الحالة سيكون عدد الرجال أكثر من النساء، أو متساويا، أو النساء أكثر. فإن كان عدد الرجال أكثر أو متساويا فهذا شاهد على عدم صحة ذلك الحديث. وإما إن كان عدد النساء أكثر، فالسبب هنا ليس لأنهن كما ذكر الحديث" يكثرن اللعن ويكفرن العشير"، وإنما السبب هو كفرهن وكثرة عددهن في الدنيا.

ومنها إن ذلك الحديث قال بأن النبي- عليه الصلاة والسلام- وجه كلامه لنساء الصحابة وبناتهن بقوله: {« يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار ». فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟. قال: « تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن ». قالت: ... »}. وهذا لا يصح توجيهه لهن بذلك التعميم والشدة والتخويف ، ولا يصدق عليهن. بدليل أن القرآن الكريم شهد لمجتمع الصحابة بالإيمان والعمل الصالح، وهذا ينطبق عليهم وعلى زوجاتهم وأولادهم، فلا يُعقل ولا يصح أن يكون الصحابة قمة في الإيمان والجهاد والعمل الصالح ويكون وأولادهم ونساؤهم بناتهم خلاف حالهم!!!! . من دلك قوله تعالى: { وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ آوَواْ وَّنَصَرُواْ أُولَـئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [الأنفال : 74]}،و{ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ [آل عمران : 110]}. فذلك القول كما هو مخالف للقرآن والسنة الصحيحة، فهو أيضا طعن في القرآن الكريم والنبي عليه الصلاة والسلام، بأنهما فشلا في تربية نساء الصحابة وبناتهم. وبما أن هذا باطل دل على أن ذلك الحديث ليس صحيحا .

ومنها زعم ذلك الحديث بأن النبي-عليه الصلاة والسلام- قال للنساء: " لأنكن تكثرن اللعن ". وهذا ليس بصحيح بهذا الحكم العام والمطلق، إنه حكم يشهد الواقع على عدم صحته بذلك الحكم القطعي. فلم أر في الواقع، ولا عثرت على إحصائيات من التاريخ ولا من الحاضر تُثبت أن المرأة أكثر من الرجل إكثارا للعن. وإنما العكس هو الصحيح، فالذي أعرفه قديما وحديثا أن الرجل هو أكثر من المرأة إكثارا للعن. وأما المؤمنون الأتقياء من الرجال والنساء ، فلا يلعنون بعضهم، ولا يُكثرون من اللعن أصلا، وإن لعنوا وضعوا اللعن في مكانه الصحيح. وبما أن الأمر كذلك، فلا يُعقل ولا يصح أن تكن نساء الصحابة لاعنات مُكثرات من اللعن، والله تعالى يقول لهن ولكل المسلمين: { وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ [المؤمنون : 3] } ، و{وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً [الإسراء : 53] }،و{ وَلاَ تَسُبُّواْ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّواْ اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ [الأنعام : 108] } .

خامسا : بالنسبة لنقص دين المرأة بدعوى أنها، حسب الحديث "وتمكث الليالي ما تصلي ، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين »"؛ فهو شاهد على عدم صحة الحديث وليس على صحته، لأن الدورة الشهرية هي أمر فطري طبيعي في المرأة، وجزء أساسي من أنوثتها وليس نقصا فيها، وإنما عدم وجودها هو نقص ويُعطل جانبا أساسيا من أنوثتها. فوجود الدورة الشهرية في المرأة هو كمال وليس نقصا. وأما عدم صوم المرأة وعدم صلاتها أثناء الدورة الشهرية، فهو أمر يتفق مع حالتها ، وبأمر من الشرع فهو الذي أمرها بعدم الصوم والصلاة أثناء الحيض. فهي تفعل ذلك عبادة وطاعة لله، وهذا ليس نقصا ولا يصح وصفه بالنقص، لأن الكمال في طاعة الله والالتزام بدينه، وليس في عصيانه. وهل لو أن المسلمة صامت وصلت أثناء الحيض فهل تكون كاملة أم ناقصة عاصية لله ؟؟ . لاشك أنها تكون ناقصة عاصية لله ، لأن الكمال في طاعة الله والنقصان في عصيانه . وبما أن الأمر كذلك، فلا يصح وصف المرأة بأنها ناقصة دين عندما لا تصوم ولا تصلي أثناء الدورة الشهرية، لأنها في هذه الحالة هي منسجمة مع طبيعتها وطائعة لربها.؛ فدلّ هذا على عدم صحة ذلك الحديث متنا .

سادسا: إن مما يثبت عدم صحة متون روايات حديث : النساء " ناقصات عقل ودين "، أنها متون مضطربة ومختلفة تشهد بنفسها على ضعف الحديث وتلاعب الرواة به واختلاقه. من ذلك مثلا اختلاف روايات الحديث في ذكر رد فعل النساء عندما سمعنا وصفهن بأنهن " ناقصات عقل ودين ". منها روايات ذكرت أن امرأة تدخلت وسألت النبي- عليه الصلاة والسلام- عن سبب نقص عقل ودين المرأة، فقالت بعض تلك الروايات : "قالت امرأة منهن جزلة ما لنا يا رسول الله قال (تكثرن من اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي اللب منكن) قالت يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال (أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي فلا تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين)".

ومنها رواية لم تشر إلى تدخل امرأة مباشرة وإنما أسندت إليها الضمير دون أن تذكر تدخل أي امرأة ، فقال: {" عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : يا معشر النساء تصدقن وأكثرن فإني رأيتكن أكثر أهل النار لكثرة اللعن وكفر العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن . قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال أما

نقصان العقل والدين فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي لا تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين" .

ومنها رواية أشارت إلى أن رد فعل النساء كان جماعيا، فكان سؤالهن جماعيا بضمير الجمع، فقالت: { " قلن يا رسول الله وما نقصان العقل والدين . قال : لما نقصان العقل فشهادة امرتين بشهادة رجل فهذا نقصان العقل . ويمكثن الليالي ولا يصلين ويفطرن في رمضان فهذا نقصان الدين" .

ومنها رواية لم تشر ولا ذكرت رد فعل النساء عندما وصفهم الحديث بنقصان العقل والدين. فلم يسألنا ولا اعترضنا، وإنما سكتن ـ قالت الرواية: { عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من الصبح فأتى النساء في المسجد فوقف عليهن فقال : « يا معشر النساء والله ما رأيت نواقص عقول ودين أذهب لقلوب ذوي الألباب منكن ، وأني رأيت أنكن أكثر أهل النار يوم القيامة فتقربن إلى الله عز وجل ما استطعتن ».. " .

ومنها رواية كالسابقة، لم تشر إلى أي رد فعل من النساء عندما سمعن الحديث، لكنها ذكرت ان زوجة ابن مسعود عندما ذهبت إلى بيتها وأخبرت زوجها أخذت مالا وذهبت إلى النبي- عليه الصلاة والسلام- لتتصدق به، ولم تسأله لماذا النساء ناقصات عقل ودين. فقالت الرواية: { وكانت في النساء امرأة عبد الله بن مسعود فانقلبت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذت حليا لها ، فقال لها عبد الله : أين تذهبين بهذا الحلي ؟ ، قالت : أتقرب به إلى الله ورسوله ، لعل الله أن لا يجعلني من أهل النار ، فقال : تصدقي به علي وعلى بني فإنا له موضع ، فقالت : لا والله حتى أذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذهبت أستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : هذه زينب تستأذن يا رسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أي الزيانب هي ؟ » ، قالوا : امرأة عبد الله بن مسعود ، فقال : « ائذنوا لها » فأذن لها فقالت : يا نبي الله ، إنك أمرتنا اليوم بالصدقة فكان لي حلي فأردت أن أتصدق ، فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم ، فقال : « صدق ابن مسعود ، زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم » ".

لكن في مقابل تلك الرواية، فإن رواية أخرى عندما لم تشر إلى تدخل النساء، ولا هن سألنا عن سبب نقصان عقلها ودينها؛ فإنها من جهة أخرى

ذكرت أن زوجة ابن مسعود لما حكت لزوجها وعادت إلى النبي لتتصدق ببعض مالها، فإنها سألته عن سبب نقصان عقلها ودينها . فقالت تلك الرواية: { وكان في النساء امرأة عبد الله بن مسعود فأتت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذت حليا لها فقال ابن مسعود فأين تذهبين بهذا الحلي فقالت أتقرب به إلى الله عز وجل ورسوله لعل الله أن لا يجعلني من أهل النار فقال ويلك هلمي فتصدقي به علي وعلى ولدي فإنا له موضع فقالت لا والله حتى أذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهبت تستأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم هذه زينب تستأذن يا رسول الله فقال أي الزيانب هي فقالوا امرأة عبد الله بن مسعود فقال ائذنوا لها فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني سمعت منك مقالة فرجعت إلى ابن مسعود فحدثته وأخذت حليا أتقرب به إلى الله وإليك رجاء أن لا يجعلني الله من أهل النار فقال لي ابن مسعود تصدقي به علي وعلى ولدي فإنا له موضع فقلت حتى أستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدقي به عليه وعلى بنيه فإنهم له موضع ثم قالت يا رسول الله أرأيت ما سمعت منك حين وقفت علينا ما رأيت من نواقص عقول قط ولا دين أذهب بقلوب ذوي الألباب منكن قالت يا رسول الله فما نقصان ديننا وعقولنا فقال أما ما ذكرت من نقصان دينكن فالحيضة التي تصيبكن تمكث إحداكن ما شاء الله أن تمكث لا تصلي ولا تصوم فذلك من نقصان دينكن وأما ما ذكرت من نقصان عقولكن فشهادتكن إنما شهادة المرأة نصف شهادة }.

واضح من تلك الروايات أن متونها مضطربة ومختلفة جدا من جهة؛ وتشهد على نفسها من جهة أخرى بأنها روايات ضعيفة تلاعب بها الرواة واختلقوها لغايات في نفوسهم .

ومن الشواهد التي تدل على اضطراب رواة الحديث وتلاعب الرواة بها، أن منها رواية ذكرت أن زوجة ابن مسعود كانت حاضرة عندما قيل النبي-عليه الصلاة والسلام- وصف النساء بأنهن "ناقصات عقل ودين"، وأنها رجعت إلى البيت وأخبرت زوجها، ثم أخذت مالا لتتصدق به وذهبت إلى النبي، فكان مما قالته انها سألته عن سبب نقصان عقل المرأة ودينها، قالت: { يا رسول الله فما نقصان ديننا وعقولنا فقال أما ما ذكرت من نقصان دينكن فالحيضة التي تصيبكن تمكث إحداكن ما شاء الله أن تمكث لا

تصلي ولا تصوم فذلك من نقصان دينكن وأما ما ذكرت من نقصان عقولكن فشهادتكن إنما شهادة المرأة نصف شهادة }.

وفي مقابل ذلك توجد روايات مروية عن ابن مسعود أوردناها سابقا، لم تتضمن أية إشارة إلى زوجته، ولا إلى موقفه هو عندما أخبرته بما سمعت، ولا إلى ذهابها إلى النبي- عليه الصلاة والسلام- ، ولا إلى الحوار الذي دار بينهما. وهذا أمر غريب جدا يثير الشك والريب ، ويشهد على اضطراب تلك الروايات وتلاعب الرواة بها واختلاقهم لها.

ومن الشواهد على اضطرابها أيضا أن روايات عللت سبب نقصان دين المرأة بالحيض، فذكرت عدم صلاتها وصيامها بسببه، وأخرى ذكرت الصلاة فقط ولم تُشر إلى الصيام.

ومنها أيضا أن كل الروايات المروية عن ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري- رضي الله عنهم- ، وقد سبق أن أوردناها ، كلها رَفعت الحديث إلى النبي عليه الصلاة والسلام دون نقصان؛ لكن الغريب والمريب في الأمر، أن الروايات التي رُويت عن ابن مسعود وقد ذكرناها سابقا، لا يوجد من بينها ولا رواية واحدة نسبت الحديث كله إلى النبي-عليه الصلاة والسلام- ، وإنما منها روايات رفعت الجزء الأول من الرواية إلى النبي، وهو القسم الخاص بالتصدق والتخويف من النار، ولم ترفع الجزء الثاني ونسبته إلى ابن مسعود على انه من رأيه واجتهاده وهو القسم الخاص بنقصان عقل المرأة ودينها. ومنها روايات لم ترفع الحديث أصلا إلى النبي-عليه الصلاة والسلام- ، وإنما نسبته كله إلى ابن مسعود على أنه قوله ورأيه واجتهاده، منها { عن وائل بن مهانة ، قال : قال عَبد الله بن مسعود : يا معشر النساء تصدقن ، فإنكن أكثر أهل انار" ، قال : فقامت امرأة ، فقالت : لم نحن أكثر أهل النار ؟ قال : لانكن تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، وما رأيت من ناقص العقل والدين أغلب لذوي العقول على عقولهم منكن ، قيل : وما نقصان عقولهن ؟ قال : شهادة امرأتين برجل ، قيل : وما نقصان دينهن ؟ قال : تحيض ولا تصلي ". إنه أمر غريب ومريب جدا، وشاهد بقوة، على أن روايات حديث " النساء ناقصات عقل ودين"، هي روايات مضطربة ومختلفة، وأنها من تلاعبات الرواة واختلاقاتهم وأكاذيبهم على نبينا-عليه الصلاة والسلام- .

وبذلك يتبين من نقدنا لمتون روايات حديث : النساء " ناقصات عقل ودين" أنه حديث متونه ليست صحيحة بأدلة الشرع والعقل والعلم من جهة؛ وهي تتطابق مع إثباتنا لعدم صحة أسانيده من جهة أخرى.

وختاما لهذا الفصل – الأول- تبين من تحقيق روايات حديث " النساء ناقصات عقل ودين " والتي جمعتُ منها ثلاثين طريقا لم يصح منها ولا طريق واحد، فكلها ضعيفة من جهة الإسناد، وهي حديث آحاد لا حديث متواتر . ونفس هذه النتيجة أثبتها نقدنا لمتون تلك الطرق، فقد تبين بأدلة وشواهد كثيرة عدم صحة متونها فتطابقت مع عدم صحة أسانيدها .

*****

الفصل الثاني:
تحقيق روايات حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"

أولا: تحقيق أسانيد روايات الحديث:
ثانيا: نقد عام لطرق الحديث :
ثالثا: تحقيق متون روايات الحديث :

تحقيق روايات حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"

ورد حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، من طرق كثيرة جمعت منها عشرين طريقا، وهي التي سأحققها بأسانيدها ومتونها وفق منهج علم الجرح والتعديل للكشف عن حقيقتها العلمية من جهتي الضعف والصحية، وفق الخطة الآتية:

أولا: تحقيق أسانيد روايات الحديث:

رُويتُ كل طرق ذلك الحديث عن الصحابي أبي بكرة – رضي الله عنها- إلا طريق واحد رُوي عن الصحابي جابر بن سبرة- رضي الله عنه-.

أولها: قال ابن قانع البغدادي : { حدثنا الحسن بن سهل بن عبد العزيز ، نا أبو عاصم ، نا عتيبة بن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يفلح قوم تملك أو تلي أمرهم امرأة» }.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي البغدادي(265 - 351 هـ) : قيل فيه: ثقة، ضعيف، يُخطئ ويُصيب، منكر الحديث ، كثير الأوهام والتصحيف.

ومنهم: الحسن بن سهل بن عبد العزيز المجوز : الظاهر أنه مجهول الحال، ولم أعثر على من ذكر حاله من المتقدمين، وقد ذكره ابن حبان في كتابه الثقات وقال: ربما أخطأ. واضح من ذلك أن الرجل لم يثبت توثيقه.
ومنهم: عتيبة بن عبد الرحمن بن أبي بكرة : الظاهر أنه مجهول العين والحال، فلم أعثر له على ترجمة ولا ذكر ولا حال في كتب الرجال والتاريخ والطبقات، ولم أجد له ذكرا إلا في هذا الإسناد .

الطريق الثاني : قال المحدث الصوفي أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي **:** " أخبرني ابن فنجويه قال : حدّثنا ابن خديجة قال : حدّثنا ابن أبي الليث ببغداد قال : حدّثنا أبو كريب قال : حدّثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن أبي بكرة قال : ذكرت بلقيس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (لا يفلح قوم وَلّوا أمرهم امرأة) ".

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: إبراهيم بن أبي الليث :{ت:234هـ}: متروك الحديث، يكذب، ثقة أحمق، ليس بثقة، كذاب خبيث.
ومنهم: أبو معاوية محمد بن خازم الضرير المنقري التيمي الكوفي (113- 195 هـ): قال أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث عن غير الأعمش لا يحفظ حفظا جيدا. وقال يحيى بن معين: له عن عبد الله بن عمر أحاديث مناكير. قال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟، قال فيها أحاديث مضطربة يرفع أحاديث منها إلى النبي- صلى الله عليه وسلم -.. وقال النسائي : محمد بن حازم ثقة في الأعمش . وقال محمد بن الحسن: سألت أبا داود: هل كان محمد بن حازم من الحفاظ الثقات؟، قال: سألت يحيى بن معين عن هذه المسألة فقال: نعم هو من المعدودين)). وكان يُدلس أيضا.

وعدّه الشيعة من رجالهم، و مروياته عن الأعمش في كتبهم الإمامية، ذكر طرفا منها عندما تكلمنا عن سليمان بن مهران الأعمش. فالرجل ضعيف من جهة ضبطه وعدالته،ومضطرب ، كما أنه روى مناكير ،وهو هنا قد عنعن، وقد رفع أحاديث ليست بمرفوعة، فالإسناد لا يصح من جهته.

وأما القول بأنه ثقة عن الأعمش فهذا غير صحيح، لأن السبب الأساسي في ضعفه هو تشيعه الإمامي، والأعمش مثله شيعي إمامي، فروايته هي رواية ضعيف عن ضعيف. ويزيد في ضعفه إرساله ونكارة المتن .

ومنهم: إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق البصري (ط: 5): مُخلط، مُنكر الحديث، ضعيف، له مناكير، ليس بشيء ، لا يُكتب حديثه.

الطريق الثالث: قال أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري: " قال أبو داود الطيالسي : حدثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن ، عن أبيه ، عن أبي بكرة ، رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي، البصري: ثقة، يُخطئ، كثير الخطأ ، كثير الحفظ ، أخطأ في ألف حديث. ومن شواهد اضطرابه أنه في إسناده هذا صرح بالسماع من عيينة، لكن ابن أبي شيبة سمعه منه بالعنعنة من عيينة فقال: : { حدثنا أبو داود ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي بكرة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة.} . فالرجل ضعيف من جهة ضبطه .

ومنهم: عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري – كان حيا سنة 148هـ : ثقة، صدوق، لا بأس به . لكنه هنا قد عنعن ولم يُصرح هنا بالسماع، وهذا يحتمل عدم السماع فيكون إرسالا أو تدليسا. وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال. خاصة وأنه عاش في زمن كان فيه التمييز بين السماع من عدمه ممارسا ومطلوبا، وهو نفسه كان يُميز بينهما، فقد حدث عن أبيه بالعنعنة كما حدث عنه بالسماع. وهذا شاهد على التدليس، ومما يشهد على الإرسال أنه روى عمن لم يسمع منه، فقد روى عن الصحابي أبي بكرة ولم يثبت أنه سمع منه بل الراجح أنه لم يلحق به أصلا . فمن ذلك ، قال: أبو بكر بن ابي شيبة: "حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عيينة بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من قتل نفسا معاهدة في غير كنهه حرم الله عليه الجنة)". واضح من ذلك أنه كان يرسل ويدلس، وبما أنه كذلك وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من طريقه، ويزيده ضعفا متنه المُنكر.

ومنهم: عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري من الطبقة الثالثة : ثقة، قال أحمد بن حنبل: ليس بالمشهور. لكنه عنهن هنا، وهذا يعني أنه يُحتمل أنه لم يسمع منه. والظاهر أن هذا الراوي فيه جهالة، لذلك وصفه أحمد بانه ليس بالمشهور. والشاهد على ذلك أيضا أن المزي ذكر الذين روى عنهم ابن جوشن هذا فقال: " رَوَى عَن : بريدة بن الحصيب الأَسلميّ ، وأخيه ربيعة بن جوشن الغطفاني ، وسمرة بن جندب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عُمَر بن الخطاب ، وعثمان بن أَبي العاص الثقفي ، وأبي بكرة الثقفي ". ،هم ثمانية رواة معظمهم صحابة مشهورين، لكن الغريب في الأمر، أن عبد الرحمن بن الجوشن هذا لم يرو عنه إلا ابنه، بدليل أن المزي ذكر راويا واحدا هو ابنه فقال: " رَوَى عَنه : ابنه عُيَيْنَة بن عبد الرحمن بن جوشن". وذكر ابن سعد رواية عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه انه قال بأنه أدرك في مسجد البصرة 18 صحابيا. وهذا أمر غريب جدا، فلا يعقل ولا يُقبل أن راويا من البصريين روى عن طائفة من الصحابة المشهورين، وأدرك منهم 18 بمسجد البصرة ولا يروي عنه إلا ابنه!!!! . فلو كان ذلك صحيحا لتزاحم عليه أهل الحديث بالعشرات بل بالمئات من مختلف أقطار بلاد المسلمين ،ولروي عنه كثير منهم . وبما أن الأمر ليس كذلك، فالأمر فيه نظر وشك حول حال هذا الراوي وعنعنته. وعليه فالإسناد لم يثبت اتصاله ، لأن الرجل أمره غريب،وتحوم حوله شكوك كثيرة .

الطريق الرابع: قال أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري:{ " رواه مسدد ، حدثنا بشر بن المفضل حدثنا عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي بكرة ، رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة "}.

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي مولاهم أبو إسماعيل البصري { ت: 187 هـ}: ثقة، لكن الغريب أني لم أجد في كتب الرجال المعروفة أنها ذكرت أنه روى عن عيينة بن عبد الرحمن، منها مثلا كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر، وتهذيب الكمال للمزي، وتذكرة الحفاظ للذهبي وغيرها. والغريب في الأمر أيضا أن نفس الكتب السابقة لم تذكر بشر بن المفضل من بين الذين رووا عن عيينة بن عبد الرحمن. بل ولم أعثر له على أي إسناد آخر رواه بشر عن عيينة

بالعنعنة ولا بالسماع. وهذا شاهد على أن بشر بن المفضل لم يسمع من عيينة ولا روى عنه بالعنعنة، وأن ذلك الطريق بين بشر وعيينة ليس صحيحا قد يكون وقع خطأ أو عمدا من أحد رواة الإسناد، أو من المؤلف، أو الناسخ . وعليه فالإسناد لم يصح بينهما.

ومنهم : عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن : لم يصح الإسناد من طريقه كما بيناه في الطريق السابق . ونفس الأمر ينطبق على أبيه عبد الرحمن بن جوشن كما بيناه في الإسناد السابق.

الطريق الخامس : قال ابن حجر: { قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: " وجدت في كتاب أبي بخطه : ثنا هوذة ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه نحوه ." وهو " لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة"}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: هوذة بن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي أبو الأشهب البصري: ضعيف ، ليس بمحمود، صدوق، ليس به بأس، ضعيف عن عوف الأعرابي .
ومنهم: علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن جدعان التيمي البصري (ت 131هـ): ليس بالقوي، لا يُحتج به ، ليس بشيء ، ضعيف ، ليس بذاك، ضعيف في كل شيء. يتشيع، فيه ميل عن القصد، صدوق، سيء الحفظ، يغلو في التشيع، كان رفاعا ، يقلب الأحاديث، رافضي ، متروك.

الطريق السادس: في مسند أحمد بن حنبل : {" حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن أبي بكرة أن رجلا من أهل فارس أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال :إن ربي تبارك وتعالى قد قتل ربك يعنى كسرى قال وقيل له يعنى للنبي صلى الله عليه وسلم إنه قد استخلف ابنته قال فقال:" لا يفلح قوم تملكهم امرأة }".
إسناده لا يصح، لأن من رجاله: حماد بن سلمة بن دينار السلمي أبو سلمة (ت 167 هـ عن نحو 80 سنة)، قيل فيه : ثقة له أوهام ،عابد، أمين، فيه غفلة، له أوهام وغرائب، وغيره أثبت منه.. روى عن الزبير أبي عبد السلام مراسيل وكان كثير الخطأ. وذكر أحمد بن حنبل أن حمادا أسند عن أيوب السختياني أحاديث لم يسندها الناس عنه. وقال ابن حجر: ((حماد بن

سلمة بن دينار البصري أحد الأئمة الأثبات إلا أنه ساء حفظه في الآخر. استشهد به البخاري تعليقا ولم يخرج له احتجاجا، ولا مقرونا ،ولا متابعة إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة فذكره .وهو في كتاب الرقاق وهذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة وفي المرفوعة أيضا إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده)). واضح من ذلك أن حمادا ضعيف ،وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لا يصح من جهته.

وانفرد حماد بن سلمة بأحاديث عُرفت به، و قيل أنها دُست في كتبه من دون أن يعلم ، وكان لا يحفظ أحاديثه . وقد اتهمه يحيى بن سعيد القطان بالكذب، و تفصيل ذلك مفاده أن أحمد بن حنبل قال : ((فال يحيى بن سعيد القطان : إن كان ما يروي حماد بن سلمة ، عن قيس بن سعد حقًّا فهو . قلت له ماذا ؟ قال : ذكر كلامًا . قلت ما هو ؟ قال : كذاب. قلت لأبي : لأي شيء هذا. قال : لأنه روى عنه أحاديث رفعها إلى عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - . قال أبي : ضاع كتاب حماد بن سلمة ، عن قيس بن سعد فكان يحدثهم من حفظه ، فهذه قضيته)). فالرجل ضعيف ضبطا وعدالة ، وهو في الحقيقة ليس حجة ،ولا يصح الاعتماد عليه في رواية كالتي نحن بصددها. هذا فضلا على أنه هنا قد عنعن ، وكان يرسل، فالإسناد غير مُتصل من جهته .

ومنهم: حميد : وهم ثلاثة رواة اسمهم حميد روى عنهم حماد بن سلمة: أولهم : **حميد الطويل خاله:** حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري(ت142 هـ من الطبقة الخامسة): ثقة، في حديثه شيء، عامة حديثه عن أنس سمعه من ثابت البناني ، حديثه عن أنس لا يُحتج به إلا بما قال: حدثنا أنس. علما بأن ثابت البناني نفسه كان يُرسل، وحميد دلس عن أنس وغيره فلم يُذكر أنه لم يُدلس إلا عندما يروي عن أنس بن مالك. وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لا يصح من طريقه.

الثاني: حميد بن هلال بن هبيرة العدوي أبو نصر البصري(من الطبقة الثالثة): ثقة، كثير الإرسال ، كان ممن لا يُبالون ممن يسمعون. وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لا يصح من جهته. والثالث: حميد بن يزيد أبو الخطاب البصري: مجهول الحال.

الطريق السابع : في مسند أحمد بن حنبل: {" حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن بكر ثنا عيينة عن أبيه عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة"}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: محمد بن بكر بن عثمان البرساني أبو عثمان البصري من التاسعة مات سنة أربع ومائتين، ثقة، لم يكن صاحب حديث، صدوق، ليس بالقوي، قد يخطئ. ذكره الذهبي في الضعفاء. واضح من ذلك أن الراوي ضعيف من جهة ضبطه.
ومنهم : عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن : لم يصح الإسناد من طريقه كما بيناه سابقا. ونفس الأمر ينطبق على أبيه عبد الرحمن بن جوشن كما بيناه في إسناد الطريق الرابع.

الطريق الثامن : في مسند أحمد بن حنبل: {" حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عيينة عن أبيه عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :لا يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة".

إسناده لا يصح ، لأن من رجاله: يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السلمي أبو خالد (118- 206 هـ قارب 90 سنة) ، قيل فيه : ثقة، صدوق ، ثبت ، يُدلس، لا يُميز ولا يُبالي عمن روى، يُخطئ، فيه ضعف. واضح من ذلك أن الراوي ضعيف من جهة ضبطه، ويزيده ضعفا أن متن الحديث مُنكر جدا كما سنبينه لاحقا.
ومنهم : عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن : لم يصح الإسناد من طريقه كما بيناه سابقا . ونفس الأمر ينطبق على أبيه عبد الرحمن بن جوشن.

الطريق الثامن: في مسند أحمد بن حنبل: {" حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" لا يفلح قوم تملكهم امرأة".

إسناده لا يصح، لأن من رواته: يزيد بن هارون ثنا: ضعيف من جهة ضبطه كما بيناه في الطريق السابق .

ومنهم: مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري{ت:166 هـ} : يُدلس ، ضعيف ، ثقة، تركه يحيى بن سعيد وغيره، كثير التدليس، يُخطي، يرسل، ليس بقوي، ليّن كثير الخطأ، روى عنه البخاري في التعاليق فقط. ومن تدليساته: عن أحمد بن حنبل أن مبارك بن فضالة كان { يرفع حديثا كثيرا ويقول في غير حديث: عن الحسن قال ثنا عمران ،وقال: حدثنا بن معقل. وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء وأصحاب الحسن يذكرونه عندهم بالعنعنة }.وفعله هذا منكر جدا، وهو تحريف متعمد وتضليل للناس، ومن الخطأ قبول روايته خاصة إذا كانت معنعنة ومُنكرة متونها . وهل الذي يبحث عن اليقين والحقيقة يقبل روايات هذا الراوي وأمثاله؟؟ .

ومنهم : الحسن بن أَبي الحسن البَصْرِيّ (ت 110هـ قارب 90 سنة) ، ثقة، ، كثير التدليس والإرسال ، كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول :حدثنا وخطبنا ،يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة. وحدث عن بعض الصحابة ولم يدركهم، وعن آخرين ولم يسمع منهم. إذا صرّح بالسماع حجة ،وما أرسله ليس بحجة، ومراسيله فيها ضعف. وهو هنا قد عنعن عن أبي بكرة . وقد ذكر الدارقطني أن الحسن البصري لم يسمع من أبي بكرة، وإنما روى عنه بواسطة فقال: " وأخرج البخاري أحاديث الحسن عن أبي بكرة: منها الكسوف، ومنها زادك الله حرصا ولا تعد، ومنها لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة، ومنها ابني هذا سيد والحسن لا يروي إلا عن الأحنف عن أبي بكرة. ". والأحنف هذا تابعي وليس صحابيا. وبما أن ذلك هو حال الحسن البصري، وهنا قد عنعن فالإسناد لم يصح من طريقه .

الطريق التاسع: في مسند أحمد بن حنبل : {حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى عن عيينة حدثني أبي عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: يحيى بن سعيد القطان ، ثقة معروف، لكن لم أقف على حاله من التدليس، والإرسال ، وكان في رواياته يُفرق بين التصريح بالسماع من عدمه. وقد عاش في زمن كان فيه التفريق بينهما معروفا وممارسا ومطلوبا . فعنعنته هنا تجعل الإسناد يحتمل الاتصال من عدمه، وإذا دخل الاحتمال سقط الاستدلال. فاتصاله لم يثبت من جهته

،خاصة وقد ألحقه ابن قتيبة برجال الشيعة. والشيعة ذكروه من بين رجالهم ، لكنهم قالوا بأنه عامي، ووثقوه. فأمر هذا الرجل غريب جدا، ألحقه ابن قتيبة بالشيعة، والشيعة وثقوه مع قولهم بأنه عامي، أي من السنيين. وهم لا يُوثقون أهل السنة، بل يكفرونهم أيضا كما هو معروف في مذهبهم. فهل كان يحيى القطان سنيا متشيعا ، أم شيعيا متسننا، أم أنه كان في مرحلة من حياته شيعيا ثم أصبح سنيا ، أم كان شيعيا إماميا متسترا متسللا بين المحدثين لم يرد الشيعة كشف حاله؟؟!! . الله أعلم بحاله!!!!. وبما أن الأمر كذلك، فإن الإسناد لم يصح من جهته ، لما قلناه عن حاله، ولعنعنته، ولأن متن الحديث مُنكر جدا .

ومنهم: عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري – كان حيا سنة 148هـ : ثقة، صدوق، لا بأس به. وهو هنا قد صرّح بالسماع خلاف كل الروايات الأخرى التي رويت عنه وأوردناها في بحثنا هذا، فقد وردت كلها معنعنة من جهة، ولم أعثر على طريقه المتصل هذا في مصادر أخرى من غير طريقه هذا . وعليه فهذا الاتصال لم يثبت، فيكون خطأ أو عمدا من عيينة ،أو من الراوي الذي بينه وبين يحيى القطان.

ومنهم: عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري من الطبقة الثالثة : ثقة، قال أحمد بن حنبل: ليس بالمشهور. لكنه عنهن هنا، وهذا يعني أنه يُحتمل أنه لم يسمع منه. والظاهر أن هذا الراوي فيه جهالة، لذلك وصفه أحمد بانه ليس بالمشهور. والشاهد على ذلك أيضا أن المزي ذكر الذين روى عنهم عبد الرحمن بن جوشن هذا فقال: " رَوَى عَن : بريدة بن الحصيب الأَسلميّ ، وأخيه ربيعة بن جوشن الغطفاني ، وسمرة بن جندب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عُمَر بن الخطاب ، وعثمان بن أَبي العاص الثقفي ، وأبي بكرة الثقفي ". ،هم ثمانية رواة معظمهم صحابة مشهورين، لكن الغريب في الأمر، أن عبد الرحمن بن الجوشن هذا لم يرو عنه إلا ابنه عيينة، بدليل أن المزي ذكر راويا واحدا هو ابنه فقال: " رَوَى عَنه : ابنه عُيَيْنَة بن عبد الرحمن بن جوشن". وذكر ابن سعد رواية عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه انه قال بأنه أدرك في مسجد البصرة 18 صحابيا. وهذا أمر غريب جدا، فلا يعقل ولا يُقبل أن راويا من البصريين روى عن طائفة من الصحابة المشهورين، وأدرك منهم 18 بمسجد البصرة ولا يروي عنه إلا ابنه!!!! . فلو كان ذلك صحيحا لتزاحم عليه أهل الحديث بالعشرات بل بالمئات من مختلف أقطار بلاد المسلمين ولَروى عنه كثير

منهم . وبما أن الأمر ليس كذلك، فالأمر فيه نظر وشك يحوم حول حال هذا الراوي وعنعنته. فإما أن يكون هو الذي اختلق ما رواه عن أبي بكرة، أو اسقط الراوي الذي سمع منه، أو يكون ابنه عبد الرحمن هو الذي اختلق ما رواه عن والده ونسبه إليه، أو هو الذي أسقط الراوي الذي بينهما ، أو أن راويا قبله هو الذي اختلق الحديث ونسبه إلى عيينة ووالده . وعليه فالإسناد لم يثبت اتصاله .

الطريق العاشر: قال الترمذي: {" حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حميد الطويل عن الحسن عن أبي بكرة قال: عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هلك كسرى قال: من استخلفوا؟ قالوا: ابنته ،فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة. قال: فلما قدمت عائشة تعني البصرة ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمني الله به "}.

ونفس تلك الرواية وردت عند النسائي بنفس الإسناد مع الاختلاف بعض الشيء في المتن، فقال: {" أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، قال : حدثنا حميد عن الحسن ، عن أبي بكرة قال عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما هلك كسرى قال من استخلفوا؟ قال: بنته قال: " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة . "}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري(ت142 هـ من الطبقة الخامسة): ثقة، في حديثه شيء، عامة حديثه عن أنس سمعه من ثابت البناني ، حديثه عن أنس لا يُحتج به إلا بما قال: حدثنا أنس. علما بأن ثابت البناني نفسه كان يُرسل، وحميد دلس عن أنس وغيره فلم يُذكر أنه لم يُدلس إلا عندما يروي عن أنس بن مالك. وبما أنه كذلك ، وهنا قد عنعن فالإسناد لا يصح من طريقه.

ومنهم : الحسن بن أَبي الحسن البَصْرِيّ (ت 110هـ قارب 90 سنة) ، ثقة، ، كثير التدليس والإرسال ، كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول :حدثنا وخطبنا ،يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة. وحدث عن بعض الصحابة ولم يدركهم، وعن آخرين ولم يسمع منهم. إذا

صرّح بالسماع حجة ،وما أرسله ليس بحجة، ومراسيله فيها ضعف. وهو هنا قد عنعن عن أبي بكرة . وقد ذكر الدارقطني أن الحسن البصري لم يسمع من أبي بكرة، وإنما روى عنه بواسطة فقال: " وأخرج البخاري أحاديث الحسن عن أبي بكرة: منها الكسوف، ومنها زادك الله حرصا ولا تعد، ومنها لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة، ومنها ابني هذا سيد والحسن لا يروي إلا عن الأحنف عن أبي بكرة. ".

وأما إذا قيل: يوجد من المحدثين من أثبت سماع الحسن من أبي بكرة، فإن هذا الاعتراض لا يثبت لمجرد قوله، إلا بدليل قطعي، أمام ما ذكره الدارقطني وغيره من القائلين بعدم سماع الحسن من أبي بكرة. وعليه فيبقى أمره معلقا مما يعني عدم تصحيح الإسناد من طريقه. لكن حتى وإن فرضنا جدلا أن الحسن سمع من أبي بكرة، فإن إسناده هذا لا يثبت اتصاله بحكم أن الحسن كان كثير الإرسال والتدليس وهنا قد عنعن ؛ فيكون الإسناد من جهته ليس بمتصل وإنما هو تدليس، أو إرسال من الحسن البصري سواء سمع منه أم لم يسمع .

الطريق الحادي عشر: قال الحاكم النيسابوري: {" أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا خالد بن الحارث عن حميد عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : عصمني الله بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه و سلم لما بلغه أن ملك ذي يزن توفي فولوا أمرهم امرأة فقال النبي صلى الله عليه و سلم : لن يفلح قوم تملكهم امرأة"}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله : الحاكم النيسابوري: ((321–405هـ) ، قيل فيه : ثقة ،وقال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل الأنصاري عن الحاكم فقال: ثقة في الحديث رافضي خبيث، ثم قال ابن طاهر: كان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفًا عن معاوية وآله، متظاهرًا بذلك ولا يعتذر منه)) . وقال الذهبي ((قلت: أما انحرافه عن خصوم علي فظاهر، وأما أمر الشيخين فمعظّم لهما بكل حال فهو شيعي لا رافضي)).والراجح جدا أن هذا الرجل شيعي إمامي كان يُمارس التقية يتعيش بها بين أهل السنة ،وإنما يُظهر بعض التسنن كما ذكر ابن طاهر. علما بأن الرافضي لا يُمكن أن يكون ثقة في الحديث من الناحية العملية، وإذا كان صادقا فلن يكون رافضيا ، لأن

الرفض يقوم على تكذيب الوحي الصحيح وما يُوافقه من العقل الصريح، والتاريخ الصحيح . وبما أن الرافضي يتعبد بالتقية، وهي من أصول دينه فإن صدق فيصدق تقية، وإن كذب فيكذب تقية.فهو لا يخرج من دائرة التقية في تحديثه وعلاقته بالسنيين. وعليه فقول الذهبي بأن الحاكم كان معظما للشيخين ضعيف جدا، ولا يصح ولا يصدق على الحاكم لأنه كان مندسا بين أهل السنة بممارسته للتقية ويتعيّش بها بينهم.

وموقفنا هذا قال به الشيعة الإمامية ، فقد جعلوا الحاكم من رجالهم ،وألحقوا مضنفاته بتراثهم ، ووصفه بعضهم بأنه من أبطال الشيعة وسدنة الشريعة.

وقال الخطيب البغدادي: ((كان ابن البيع - الحاكم- يميل إلى التشيع فحدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور وكان شيخا صالحا فاضلا عالما قال : جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم يلزمهما إخراجها في صحيحيهما منها حديث الطائر ، ومن كنت مولاه فعلى مولاه فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك ولم يلتفتوا فيه إلى قوله ولا صوبوه في فعله)). لاحظ : من يفعل هذا فهو شيعي إمامي وليس متشيعا ولا شيعيا سنيا ، ولا يميل إلى التشيع. وفي ذلك ذَكر ابن الجوزي : ((قال ابن ناصر-عن حديث الطير- حديث موضوع إنما جاء من سقاط آهل الكوفة عن المشاهير والمجاهيل عن انس وغيره . قال ابن طاهر: فلا يخلو الحاكم من أمرين إما أنه يجهل الصحيح فلا يعتمد على ما يقوله وإما يعلمه ثم يقول خلافه فيكون معاندا كذابا)).

فالحاكم ضعيف من جهة عدالته وفيه غلو في التشيع، و قد ترجم له الشيعة في مصنفاتهم واثنوا عليه، وقد طعن فيه بعض محدثي أهل السنة. كما أنه ضعيف جدا من جهة ضبطه، فمن المعروف أنه متساهل جدا في التحقيق .وكتابه المستدرك مملوء بالأخطاء والروايات الباطلة، قال فيه شمس الدين الذهبي: ((ولا ريب أن في المستدرك أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة شان المستدرك بإخراجها فيه... وليته لم يصنف المستدرك فإنه غض من فضائله بسوء تصرفه)).وقال أيضا: ((وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد

القلب ببطلانها)). فماذا يعني هذا؟؟!! .بل هي أكثر من ذلك بكثير، فأحاديثه الباطلة تقدر بالمئات .

ومنهم: حميد الطويل والحسن البصري، لم يصح الإسناد من طريقهما كما بيناه سابقا.

الطريق الثاني عشر: قال الحاكم النيسابوري : {" حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا عوف بن أبي جميلة عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : لما كان يوم الجمل أردت أن آتيهم أقاتل معهم حتى ذكرت حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه بلغه أن كسرى أو بعض ملوك الأعاجم مات فولوا أمرهم امرأة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يفلح قوم تملكهم امرأة " .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك على الصحيحين، ضعيف ضبطا وعدالة كما بيناه في الطريق السابق.

ومنهم: أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل النيسابوري الأموي مولاهم الأصم (247- 346هـ) : هذ الرجل لم يثبت توثيقه، والصحيح أنه ليس بثقة، وإنما هو شيعي إمامي تظاهر بالتسنن والتزهد وأخفى الرفض، بدليل الشواهد الآتية:

أولها: إن توثيق أهل العلم لأبي العباس الأصم وثنائهم عليه تم بما قاله الحاكم النيسابوري ونقله عن الأصم. وهذا لا يُقبل منه، وعلى أقل تقدير يبقى كلاما مشكوكا فيه. لأن الحاكم نفسه سبق أن فصلنا حاله وتبين أنه ضعيف ضبطا وعدالة، وكان يُظهر التسنن ويُبطن الرفض.

الشاهد الثاني: مفاده أن الحاكم النيسابوري بالغ في مدح الأصم والثناء عليه وعلى مذهبه، وهذا شاهد قوي على أنه يُخفي أمرا ما ، وانه على نحلته ومنهجه في إظهار التسنن وإخفاء الرفض . من ذلك قوله فيه: ((ولم يختلف في صدقه وصحة سماعاته وضبط أبيه يعقوب الوراق لها وكان مع ذلك يرجع إلى **حسن المذهب** والدين يصلي خمس صلوات في الجماعة وبلغني أنه أذن سبعين سنة في مسجده ... ولا يجد أحد من الناس فيه مغمزا بحجة)). ومن تسويقاته لصاحبه وشيخه الأصم ، قوله: ((سمعت أبا بكر محمد بن عمر الجعابي الحافظ قال لا يزال يبلغنا عن صدق هذا الأصم

وإتقانه)). وقال أيضا: ((وسمعت يحيى بن منصور القاضي يقول سمعت أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي واجتمع جماعة يسألونه المقام بنيسابور لقراءة المبسوط فقال يا سبحان الله عندكم راوي هذا الكتاب الثقة المأمون أبو العباس الأصم وأنتم تريدون أن تسمعوه من غيره)). و((سمعت محمد بن الفضل: سمعت جدي أبا بكر بن خزيمة وسئل عن سماع كتاب المبسوط تأليف الشافعي، من الأصم فقال: اسمعوا منه فإنه ثقة،، رأيته يسمع بمصر. وقال: سمعت أبا أحمد الحافظ: سمعت عبد الرحمن بن أبي حاتم يقول: ما بقي لكتاب المبسوط راوٍ غير أبي العباس الوراق. وبلغنا أنه ثقة صدوق.)).

الشاهد الثالث: إن مما يدل على أن الأصم لم يكن أمينا في تعامله مع المحدثين أنه ادعى سماع حديث من شخص لم يسمعه منه. وقد كشف بعض أصحابه تدليسه ومع ذلك سكتوا عنه بدعوى أنه صادق وصحيح السماع. وتفصيل ذلك ما رواه الحاكم فقال : ((سمعت الشيخ أبا محمد المزني وحدثنا عن عبد الله بن محمد عن محمد بن عيسى العطار نا نعيم بن حماد نا شعبة عن أبي الزبير عن جابر قال:" بايعنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت". ثم قال المزني لأبي علي الحافظ: ترى هذا الحديث؟ فقال أبو علي في مجلسه: من يحدث به عن محمد بن عيسى العطار؟ فتحير أبو محمد المزني فأشار له إلى أبي العباس الأصم وهو في المجلس فناوله المزني كتابه فأخذه فقال: حدثنا محمد ابن عيسى العطار فقرأ الحديث. فقال أبو محمد المزني: لا إله إلا الله سمعنا هذا الحديث يوم سمعناه من ابن ناجية وعندنا أن لا نسمعه إلا منه ثم قال: لولا ما نعرف من صدق أبي العباس وصحة سماعاته)). هذا شاهد على أن الأصم كان يحدث عمن لم يسمع ويزعم انه سمع منه. وتبرير المزني ضعيف جدا. فهو موقف ذاتي لا ينفي ما ذكره وما ظهر له من حال الأصم. ولا يرفع عنه الاتهام فهو قائم. وربما يكون الحاكم الذي روى الخبر قد تصرف فيه ووجهه توجيهيا تبريريا تسترا على الأصم. وإلا فالأمر واضح أنه ادعى السماع فيما يتعلق بذلك الحديث بأنه سمعه من محمد بن عيسى والمعروف أنه عن ابن ناجية.

ومن الشواهد التي توحي بتعمد الرجل التحريف والكذب أنه كان ساكتا عن بعض تحريفاته وكذبه، وعندما اكتشف أحد كبار المحدثين خطأه

اعترف واتهم غيره بالكذب عليه وأنه أدخله في كتابه. وتفصيل ذلك ما قاله الحاكم النيسابوري: ((قرأت بخط أبي علي الحافظ يحث الأصم على الرجوع عن أحاديث أدخلوها عليه، منها حديث الصغاني، وعن علي بن حكيم في قبض العلم وحديث أحمد بن شيبان، عن سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً. فَوقّع الأصم: كل من روى عني هذا فهو كذاب، وليس هذا في كتابي)).

الشاهد الرابع: مفاده أن الشيعة الإمامية جعلوا أبا العباس الأصم من مصنفيهم كما في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة. وله عندهم روايات إمامية في كتبهم كما في كتاب مدينة معاجز الأئمة، وفي كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفضيل ، للحاكم الحسكاني.

الشاهد الأخير- الخامس- : إن مما يدل على أن أبا العباس الأصم لم يكن صادقا فيما كان يُظهره من تسنن وتزهد وصلاح، أن حياته خُتمت بأسوأ حال. فَكُف بصره و((صار بأسوأ حال))، ولم تفصل المصادر التي ترجمت له مظاهر حاله الأسوأ الذي مات فيه. وهذا شاهد على أن الله تعالى عاقبه بذلك الحال لعدم صدقه فيما كان يتظاهر به ،والله أعلم بحقيقة الرجل. وخلاصة حاله أن توثيقه لم يثبت، والصحيح أنه ضعيف من جهة عدالته،لإظهاره التسنن وإخفاء التشيع في تعامله مع المحدثين.

ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق الثالث عشر: قال محمد بن اسماعيل البخاري:{ "حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن أبي بكرة قال لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال:" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة "} .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر وهو الأشج العصري العبدي أبو عمرو البصري مؤذن الجامع {ت: 222هـ }: صدوق، ليس بثبت، لم يُحدث عنه أحمد بن حنبل ،

صدوق كثير الخطأ، و" أنه بآخرة كان يتلقن ما يُلقَّن". واضح من ذلك أن الرجل ضعيف من جهة ضبطه .

ومنهم: عوف بن أبي جميلة البصري المعروف بعوف الأعرابي(ت 146هـ عن 86سنة) . قال عبد الله بن المبارك : ((ما رضي عوف ببدعة واحدة حتى كانت فيه بدعتان كان قدريا وكان شيعيا)) . وقال محمد بندار وهو يقرأ حديث عوف: ((يقولون عوف ، والله لقد كان عوف قدريا رافضيا شيطانا)). وقيل فيه : صدوق، صالح، ثقة ، ثبت . وعده ابن قتيبة من رجال الشيعة. وذكره الشيعة الإمامية من رجالهم، ورووا مروياته في كتبهم.واضح من ذلك أن الرجل لم يثبت توثيقه، بل هو ضعيف من جهة عدالته وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الحديث.
ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق الرابع عشر : قال ابن حبان: "أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا مبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم تملكهم امرأة".
إسناده لا يصح، لن من رجاله: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي (ت 227هـ عن 94 سنة) : ثقة، صدوق، ليس بحجة، مأمون ثبت. فالرجل فيه ضعف من جهة ضبطه، وليس بحجة، خاصة وان متن الرواية مُنكر، بل باطل كما سنبينه لاحقا.

ومنهم: مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري{ت:166 هـ} : يُدلس ، ضعيف ، ثقة، تركه يحيى بن سعيد وغيره، كثير التدليس، يُخطي، يرسل، ليس بقوي، ليّن كثير الخطأ، روى عنه البخاري في التعاليق فقط. ومن تدليساته: عن أحمد بن حنبل أن مبارك بن فضالة كان { يرفع حديثا كثيرا ويقول في غير حديث: عن الحسن قال ثنا عمران ،وقال: حدثنا بن معقل. وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء وأصحاب الحسن يذكرونه عندهم بالعنعنة }.وفعله هذا منكر جدا، وهو تحريف متعمد وتضليل للناس، ومن الخطأ

قبول روايته خاصة إذا كانت معنعنة ومتنها مُنكر. وهل الذي يبحث عن اليقين والحقيقة يقبل روايات هذا الراوي وأمثاله؟؟ .
ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق الخامس عشر: قال أبو بكر أحمد البزار"ت 292هـ ": " حدثنا زيد بن أخزم ، قال : حدثنا أبو قتيبة ، قال : حدثنا أبو المنهال البكراوي ، عن عبد العزيز بن أبي بكرة ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال : لما مات كسرى ، قال : من ولوا بعده ؟ قال : ابنته بورن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لن يفلح قوم ، أسندوا أمرهم إلى امرأة." .

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: سلم بن قتيبة الشعيري بفتح المعجمة أبو قتيبة الخراساني نزيل البصرة صدوق من التاسعة مات سنة مائتين أو بعدها ، قيل فيه: ليس به بأس، ثقة، كثير الوهم يُكتب حديثه، قال يحيى بن سعيد : " ليس أبو قتيبة من الحمال التي يحمل المحامل ". واضح من ذلك أن الرجل ضعيف من جهة ضبطه، وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متنه.
ومنهم: أبو المنهال عبد الرحمن بن معاوية البكراوي : الظاهر أنه مجهول ، فلم أعثر له على ترجمة ولا على حال في كتب الرجال والتراجم والتواريخ .

ومنهم: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة: ذكر ابن حجر أنه"ليس هو ابن أبي بكرة لصلبه وإنما نُسب لجده" ،من الطبقة الثالثة، صدوق، ثقة، لا يُعرف حاله. واضح من ذلك أن الرجل فيه جهالة، وتوثيقه لم يثبت وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الحديث.

الطريق السادس عشر: قال الدارقطني: { حدثنا موسى بن زكريا قال حدثنا محمد بن يحيى الأزدي قال حدثنا علي بن عاصم عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " لا يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة "}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي مولاهم{ت:201 هـ جاوز التسعين} صدوق يخطئ ويصر، كثير

الغلط مع الإصرار عليه، كذاب، ليس بكذاب، ورمي بالتشيع، وجعله الشيعة من رجالهم. واضح من أحوال الرجل أنه ضعيف ضبطا وعدالة، وهو من الشيعة المندسين بين أهل الحديث وكان يتعامل معهم بالتقية، لذلك اختلفت وتناقضت مواقفهم منه.

ومنهم : يونس بن عيسى المروزي : الظاهر أنه مجهول الحال، فلم اعثر له على ترجمة ولا على حال في مصنفات الجرح والتعديل، ولا التراجم ولا التواريخ .

ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق السابع عشر: قال أبو أحمد بن عدي الجرجاني: { ثنا محمد بن عبدة بن حرب ثنا العباس بن عبد العظيم ثنا حبان عن جعفر بن سليمان عن كثير أبي سهيل عن الحسن عن أبي بكرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم قتل كسرى قال فمن استخلفوا بعده قالوا ابنته قال: لا يفلح قوم تملكهم امرأة"}.

إسناده لا يصح، لأن من رواته: جعفر بن سليمان الضبعي أبو سليمان البصري (ت 178 هـ): ثقة، ضعيف ، تركه بعضهم لتشيعه، عنه أخذ عبد الرزاق الصنعاني التشيع، كان شديد البغض للشيخين أبي بكر وعمر- رضي الله عنهما-، لا يُكتب حديثه، ضعيف، ثقة، يُرسل له مناكير، رافضي. والشيعة الإمامية جعلوه من رجالهم ووثقوه. وقد ذكر ابن حبان أن عامة أحاديثه فيها نظر ومنكرة.وهذا الراوي من بين الشيعة المندسين بين أهل الحديث يٌمارس التقية بينهم، لذلك اختلفت أقوال المحدثين فيه حسب تلونه. واضح من ذلك أن الرجل ضعيف ضبطا وعدالة ، والحديث يتفق مع مذهبه، لأنه موجه أساسا للطعن في أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها- ومن كان معها في الفتنة.

ومنهم: كثير بن زناد أبي سهل البرساني: الظاهر أنه مجهول، فلم أعثر له على ترجمة ولا على حال، وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متن الحديث.

ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق الثامن عشر: قال أبو أحمد بن عدي الجرجاني:{ "ثنا أبو يعلى ثنا حوثرة ثنا مبارك عن الحسن عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفلح قوم تملكهم امرأة ".

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: حوثرة بن اشرس بن عون بن مجشر العدوي أبو عامر البصري{ت:231 هـ}: الظاهر أنه مجهول الحال، فلم أعثر له عليه في كتب الجرح والتعديل ولا التراجم ولا التواريخ، إلا عند ابن حبان ذكره في كتابه الثقات، لكن ابن حبان لا يُعوّل عليه في التوثيق خاصة وأنه انفرد به وهو متأخر عن حوثر، ومتن الحديث مُنكر.

ومنهم: مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري{ت:166 هـ} : يُدلس ، ضعيف ، ثقة، تركه يحيى بن سعيد وغيره، كثير التدليس، يُخطي، يرسل، ليس بقوي، ليّن كثير الخطأ، روى عنه البخاري في التعاليق فقط. ومن تدليساته: عن أحمد بن حنبل أن مبارك بن فضالة كان { يرفع حديثا كثيرا ويقول في غير حديث: عن الحسن قال ثنا عمران ،وقال: حدثنا بن معقل. وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء وأصحاب الحسن يذكرونه عندهم بالعنعنة }.وفعله هذا منكر جدا، وهو تحريف متعمد وتضليل للناس، ومن الخطأ قبول روايته خاصة إذا كانت معنعنة ومنكرة المتون. وهل الذي يبحث عن اليقين والحقيقة يقبل روايات هذا الراوي وأمثاله؟؟ .

ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق التاسع عشر : قال نعيم بن حماد المروزي في كتاب " الفتن " :{ " - حدثنا بقية بن الوليد عن سليمان الأنصاري عن الحسن ،عن الأحنف بن قيس قال بايعت علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال: فرآني أبو بكرة وأنا متقلد سيفا فقال: ما هذا يا ابن أخي قلت: بايعت عليا قال: لا تفعل يا ابن أخي فإن القوم يقتتلون على الدنيا وإنما أخذوها بغير مشورة قلت: فأم المؤمنين قال: امرأة ضعيفة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: لا يفلح قوم يلي أمرهم امرأة"}.

إسناده لا يصح، لأن من رجاله: نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الهدي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر (ت 228هـ): ثقة ، صدوق، له

أوهام و مناكير كثيرة لا يُتابع عليها، ليس في الحديث بشيء، لكنه صاحب سنة، عنده أحاديث ليس لها أصل، ضعيف ، ليس بثقة، وضع أحاديث لتقوية السنة وذم أبي حنيفة.

ومنهم : بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، أبو يحمد الحمصي (ت 197 هـ): حدث عن مجاهيل، وعمن أقبل وأدبر، فلم يكن يُبالي عمن حدث ، ثقة إذا حدث عن المعروفين، كان يُدلس ، ضعيف عن غير الثقات، يُكتب حديثه ولا يُحتج به ، أحاديثه ليست نقية فكن منها على تقية.روى عن عبيد الله بن عمر العمري مناكير. مخلط ، له مناكير عن الثقات . كان أبو حاتم وابن خزيمة لا يحتجان به. وكانت فيه جرأة كبيرة على رفع الأحاديث إلى النبي-عليه الصلاة و السلام -. وقال أحمد بن حنبل : ((توهمت أن بقية لا يحدث المناكر إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير ، فعلمت من أين أُتي)). و من مظاهر تدليسه أنه كان إذا رأى في شيخه ضعفا عدل عن اسمه الذي اشتهر به إلى كنيته. كان بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك. وهذا مُفسد لعدالته، ولهذا ترك بعض الأئمة الاحتجاج به، كابن عبد البر.

وأقول: إن الذي يحتاط لدينه، ويطلب اليقين، و يبحث عن الحقيقة لا يقبل روايات رجل كبقية وأمثاله، والذين تركوه على صواب. فرجل هذا حاله لا يصح الاعتماد عليه في مروياته سواء صرّح بالسماع أم لا.

ومنهم : الحسن البصري، بينا حاله سابقا واتضح أنه كثير التدليس والإرسال، وهنا قد عنعن عن أبي بكرة، فالإسناد لم يصح من طريقه.

الطريق الأخير- العشرون- : هو الوحيد الذي لم يُرو عن الصحابي أبي بكرة، وإنما رُوي عن الصحابي جابر بن سبرة، مفاده: قال الطبراني: {" حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم أبو عبيدة قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال حدثنا أبو عوانة، قال حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: لن يفلح قوم يملك أمرهم امرأة"} .

إسناده لا يصح، لأن من رواته : عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي: ضعيف، يكذب، يضع الحديث، متروك" .

ومنهم: أبو عوانة وضاح بن عبد الله اليشكري (176هـ)، قيل فيه: ثقة ، ثبت ، كثير الغلط إذا حدث من حفظه، في حديثه عن قتادة لين ، لأن كتابه كان قد ضاع منه. قال عبد الرحمن بن مهدي: نظرت في كتاب أبي عوانة وأنا أستغفر الله.وقال أحمد: " إلا أنه بآخرة كان يقرأ من كتب الناس فيقرأ الخطأ، فأما إذا كان من كتابه فهو ثبت". كان حفظه لا يُساوي شيئا، وأميا لا يقرأ ولا يكتب، و يستعين بمن يكتب له، له أوهام تجنب الشيخان ذكرها. و قال أحمد بن حنبل: ((كان أبو عوانة وضع كتابا فيه معايب أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وفيه بلايا فجاء سلام بن أبي مطيع(ت164هـ) فقال: يا أبا عوانة أعطني ذاك الكتاب فأعطاه فأخذه سلام فاحرقه. قال أبي : وكان سلام من أصحاب أيوب وكان رجلا صالحا)). فهذا رجل مُتهم في عدالته وضعيف في ضبطه . فلا حفظ ولا قراءة، و لا كتابة، ثم ضاع منه كتابه . والرجل ضعيف من جهة حفظه، والحفظ هو الأساس في الرواية ،وقد اختلط في آخر حياته، ولا ندري هذه الرواية هل هي من حفظه أم من كتابه، وهل هي من روايات آخر حياته أم لا ؟؟ . بما أن ذلك حاله، فالإسناد لا يصح من جهته وتزيده ضعفا نكارة متنه .

ومنهم : سماك بن حرب بن أوس البكري الكوفي(ت 123هـ) : ضعيف، مضطرب الحديث، ثقة، أسند أحاديث لم يُسندها غيره ، يغلط ، في حديث عكرمة ربما وصل الشيء ، ليس من المثبتين ، في حديثه لين، في حديثه شيء، يُخطئ كثيرا ، يُرسل. فالإسناد لم يصح من طريقه، وتزيده ضعفا عنعنته ونكارة متنه .

وإنهاءً لهذا المبحث يتبين من تلك الطرق- 20 طريقا- المروية كلها عن الصحابي أبي بكرة إلا طريق واحد والمتعلقة بحديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، أنه لم يصح منها ولا طريق واحد من جهة؛ وأن كل طريق منها إلا وتضمن راويين ضعيفين أو أكثر من جهة أخرى.

ثانيا: نقد عام لطرق الحديث:

أظهر نقدنا لطرق حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، أنه لم يصح منها ولا طريق واحد، مع كثرة رواتها الضعفاء من جهة، وأنه من جهة أخرى مع كثرة طرقه فهو حديث آحاد رُويت كل طرقه تقريبا عن الصحابي أبي بكرة ، وطريق واحد عن الصحابي جابر بن سبرة؛

فلا يصح ، ولا يُعقل، ولا يُقبل أن حديثا كمثل ذلك الحديث الخطير جدا يُروى عن صحابيين بأسانيد لم يصح منها ولا إسناد واحد!!!!. وهذا دليل قوي على ضعفه، لأنه بالنظر إلى موضوعه وخطورته وأهميته في الدين والمجتمع الإسلامي، وما تترتب عنه من آثار على النساء والرجال والمجتمع والدولة، فإنه كان من الضروري أن يُروى ذلك الحديث بالتواتر، فيرويه عدد كبير من الصحابة، وعنهم ينتقل إلينا بالتواتر أيضا فيستوي طرفاه ووسطه. وبما أن هذا لم يحدث فهو دليل دامغ على عدم صحة ذلك الحديث، لأنه لو كان صحيحا لنقل إلينا بالتواتر، وعلى الأقل كان من الضروري أن يروى عن نحو عشرة أو أكثر من الصحابة بأسانيد صحيحة.

وبما أن الأمر كذلك، فلا يصح أن يُقال: أليس من الممكن أن يتقوى حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" بكثرة طرقه التي أحصيت منها عشرين طريقا؟؟ . لا يصح ذلك، لأن كثرة طرق الحديث إذا لم تصح أسانيدها تكون بدرجة مجموعة أصفار، وهي كلها تساوي في قيمتها صفرا، لأنه لا يوجد فيها عدد صحيح. فتصبح كثرة الطرق دليلا على عدم الصحة وليست دليلا على الصحة. وذلك أن الرواة المختلقين للأخبار في إمكان الراوي الواحد منهم أن يختلق طرقا كثيرة جدا للحديث الواحد ، وينشرها بين الناس، فما بالك عندما يكثر هؤلاء ويتعاونون فيما بينهم في اختلاق الأحاديث والأخبار؟؟. وعليه فمن الخطأ الفادح القول بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة طرقه حتى وإن كانت كلها صحيحة . وبذلك يتبين بجلاء أن حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " لم يصح إسنادا رغم كثرة طرقه والتي لم يصح منها ولا إسناد واحد من جهة، وسيتأكد ضعفه ويزداد أكثر عندما ننقد متون طرقه من جهة ثانية.

ثالثا: تحقيق متون روايات الحديث:

يجب الانتباه إلى أن حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، قد اصدر حكما عاما قطعيا يشمل المسلمين وغيرهم من البشر الذين يولون النساء أمورهم السياسية من جهة، وانه من جهة أخرى قد نفى عنهم الفلاح الدنيوي بكل مظاهره إن هم ولوا أمرهم امرأة . وهذا المعنى هو الذي نبني عليه نقدنا لمتون ذلك الحديث من مختلف جوانبه من ناحية، وقد تضمن أدلة ومعطيات كثيرة تشهد بنفسها عليه بعدم صحته من ناحية أخرى.

أولا: من تلك الأدلة والمعطيات أن الحديث زعم أن الصحابي أبا بكرة طبق ذلك الحديث على جيش طلحة والزبير- أصحاب الجمل- لأنهم ولوا أمرهم امرأة وهي أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها-؛ وهذا زعم باطل وشاهد على ضعف الحديث واختلاقه. لأنه لم يثبت أن أصحاب الجمل بايعوا السيدة عائشة وولوها أمورهم . فهذا لم يحدث لأن أصحاب الجمل لم يُبايعوا أحدا وإنما لما خرج طلحة والزبير- رضي الله عنهما- إلى مكة وكونا جيشا والتحقت بهم عائشة- رضي الله عنها- كغيرها من أهل مكة من الأعيان والعوام للمطالبة بالاقتصاص من قتلة عثمان. فهؤلاء اجتمعوا وكونوا جيشا له قيادة عامة على رأسها طلحة والزبير- رضي الله عنهما- ولم يُبايعوا أحدا بالخلافة ولا بالحكم السياسي. فالحديث لا ينطبق على أصحاب الجمل-جيش طلحة والزبير- ولا على أم المؤمنين عائشة، وهذا دليل دامغ على عدم صحة حديث" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" الذي زعم أنه ينطبق على أصحاب الجمل وأن الصحابي أبا بكرة تذكره بسببهم.

ومنها أن الحديث زعم أن أي قوم ولوا أمرهم امرأة لن يفلحوا، وأن أصحاب الجمل من هؤلاء الأقوام لأنهم ولوا أمرهم عائشة- رضي الله عنها- وهذا يلزم حتما أن جيش طلحة والزبير وأهل الشام لن يفلح في حربه لجيش علي . وهذا لم يحدث، لأن الثابت تاريخيا أن ذلك الجيش هو الذي انتصر في النهاية ، وتكونت الدولة الأموية. فهو قد خسر معركتين لكنه ربح الحرب، لكن جيش علي ربح معركتين وانقسم على نفسه وتقاتل فيما بينه، وقتل قائده وخسر الحرب في النهاية. فجيش طلحة والزبير وعائشة وأهل الشام هو الذي انتصر وأفلح وليس جيش علي، وهذا دليل قطعي على عدم صحة ذلك الحديث.

ومنها أن ذلك الحديث تضمن تناقضا واضحا في موقف أبي بكرة، فقد ذكرنا سابقا أن الحديث زعم أن أبا بكرة كان يريد الالتحاق للقتال مع جيش طلحة والزبير –رضي الله عنهما لكنه لما رأى السيدة عائشة –رضي الله عنها، تذكر الحديث ولم يلتحق بهم فقال: " عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هلك كسرى قال من استخلفوا قالوا ابنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم :"لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" قال: فلما قدمت عائشة تعني البصرة ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

فعصمني الله به ".علما بأن كل طرق الحديث لم تذكر أن أبا بكرة التحق بجيش علي، وإنما أشارت إلى أنه اعتزل الجميع. وهذا موقف فيه تناقض ولا يصح فعله. لأنه بما أن أبا بكرة كان يبحث عن الحقيقة واعتقد أن أهل الجمل كانوا على الحق فقرر الالتحاق بهم ثم تبين له أنهم ليسوا كذلك عندما تذكر الحديث، وتبين أن الحق مع جيش علي فإن هذا يتطلب منه الالتحاق بها وليس اعتزال الجيشيّن. وبما أن روايات الحديث لم تذكر انه التحق بجيش علية وإنما أشارت إلى انه اعتزل الفريقين فإن هذا دليل دامغ على عدم صحة الحديث، وأنه من أكاذيب أهل الأهواء وضعوه للطعن في طلحة والزبير وعائشة- رضي الله عنهم- ومن معهم انتصارا لجيش علي- رضي الله عنه- . وأما لماذا اكتفت تلك الروايات بما نسبته إلى أبي بكرة ولم تقل أنه التحق بعلي لأن الذين اختلقوها كانوا يعلمون أن أبا بكرة- رضي الله عنه- كان قد اعتزل الفتنة أصلا ولم يلتحق بأي فريق من المتقاتليّن، فاكتفوا بما رووه عنه كذبا وتحريفا للطعن في جيش أصحاب الجمل والانتصار لجيش علي.

ومنها إن ذكر ذلك الحديث بأن الصحابي أبا بكرة أراد الالتحاق بأصحاب الجمل ثم انسحب نهائيا عندما تذكر حديث" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" فعصمه الله به ولم يُشارك معهم ولا ضدهم حسب تلك الروايات؛ هو دليل دامغ على عدم صحة الحديث برمته. لأنه لم يثبت أن أبا بكرة- رضي الله عنه- شارك في الفتنة ولا سعى للمشاركة فيها، بدليل أن كل طرق حديث سعيه للانضمام إلى أصحاب الجمل لم يصح منها ولا طريق واحد كما بيناه سابقا .وفي مقابل هذا فقد ذكرت عدة روايات أن ذلك الصحابي اعتزل الفتنة من البداية ولم يشارك فيها، وإنما اعتزلها وعمل على اخمادها. منها أن رواية قالت: { وكان ممن اعتزل يوم الجمل ، ولم يقاتل مع واحد من الفريقين. }.و{وكان ممن اعتزل الفتن فلم يكن في خيرهما }. ورُوي أنه عندما التقى بالأحنف بن قيس حاملا سيفه ،و متوجها إلى الالتحاق بجيش علي بن أبي طالب ، أوقفه و أقنعه بالعدول عن رأيه ، بعدما أخبره أن رسول الله –صلى الله عليه و سلم- قال : ((إذا تواجه المسلمان بسيفهما ، فالقاتل و المقتول في النار ، فقيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه)) و في رواية : ((إنه كان حريصا على قتل صاحبه)) . وهو نفسه روي حديثا نبويا فيه أمر باعتزال الفتنة ، و مفاده أن الرسول -عليه الصلاة و السلام – قال : ((

ستكون فتنة يكون المضطجع فيها خيرا من الجالس ،و الجالس خيرا من القائم ،و القائم خيرا من الماشي ،و الماشي خيرا من الساعي ،)) فقال له أبو بكرة : يا رسول الله ما تأمرني ؟ قال : ((من كانت له إبل فليلتحق بإبله ،و من كانت له غنم فليلتحق بغنمه ،و من كانت له أرض فليلتحق بأرضه ،)) فقال له أبو بكرة : فمن لم يكن له شيء من ذلك ؟ قال : ((فليعمد إلى سيفه فليضربه بحده على حرة ، ثم لينجوا ما استطاع النجاء)) .

ومنها إن ذلك الحديث يشهد مضمونه أنه حديث شيعي مُسيّس وليس حديثا نبويا صحيحا. وتفصيل ذلك أنه حديث ذم أصحاب الجمل وعلى رأسهم طلحة والزبير وعائشة- رضي الله عنهم- وانتصر لجيش على بن أبي طالب-رضي الله عنه- . والشاهد على ذلك أيضا ان كثيرا من رواة طرق ذلك الحديث هم من الشيعة، ومن المتأثرين بهم من أهل الكوفة سبق أن ذكرناهم. منهم مثلا: عوف الأعرابي، و جعفر بن سليمان الضبعي، أبو معاوية محمد بن خازم الضرير المنقري التيمي الكوفي ، علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن جدعان التيمي ؛ والحاكم النيسابوري ، ومحمد بن يعقوب الأصم النيسابوري ؛علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي. وبما أن الأمر كذلك والحديث لم يصح بكل طرقه، وقد تضمن الطعن في طلحة والزبير وعائشة وجيشهم، ذما لهم وتنفيرا منهم وانتصارا لجيش علي،فإن الحديث ليس بصحيح اختلقه الشيعة وأمثالهم لغايات في نفوسهم خططوا لها سلفا.

ومنها: أنه لا يُعقل أن حديثا خطيرا مثل ذلك الحديث والمتعلق بالفتنة الكبرى، ولا ينتشر بين الصحابة ولا بين المسلمين، ويبقى محصورا بين عدد قليل منهم ولا يرويه إلا أبو بكرة كما زعمت تلك الروايات!!!! . والحقيقة خلاف ذلك تماما، فلو كان ذلك الحديث صحيحا لكان قد انتشر بين الجيشين انتشار النار في الهشيم، ولكان له دور كبير في إضعاف جيش طلحة والزبير والشام وتقوية جيش علي. لكن هذا لم يحدث، فلم أجد في روايات الفتنة أن ذلك الحديث انتشر بين الجيشين وفعل فعله فيهما.وبما أن هذا لم يثبت ، دل على ضعف حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة "، وأنه من اختلاف أهل الأهواء.

ومنها أيضا أن متون ذلك الحديث-"" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة "- تضمنت اضطرابات واختلافات كثيرة تشهد على ضعفها وتلاعب الرواة بها واختلاقهم لها. منها مثلا روايات لم تذكر سببا في قول النبي-عليه

الصلاة والسلام- للحديث. لكن روايات أخرى قالت بأنه لما " ذُكرت بلقيس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :(لا يفلح قوم وَلّوا أمرهم امرأة) ". وذكرت أخرى أن السبب هو موت كسرى ملك الفرس وتوليته لابنته من بعده. لكن رواية أخرى قالت بأن السبب هو موت ملك ذي يزن، فلما سمع النبي صلى الله عليه و سلم بموته وأنهم ولوا أمرهم امرأة فقال النبي صلى الله عليه و سلم : "لن يفلح قوم تملكهم امرأة" . لكن رواية أخرى جمعت سببين ، فقالت:لما بلغ الرسول الله صلى الله عليه و سلم موت كسرى أو بعض ملوك الأعاجم فولوا أمرهم امرأة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "لا يفلح قوم تملكهم امرأة ".

ومن ذلك أيضا ، أن رواية قالت أن أبا بكرة قال : " عصمني الله بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه و سلم لما بلغه أن ملك ذي يزن توفي فولوا أمرهم امرأة فقال النبي صلى الله عليه و سلم : لن يفلح قوم تملكهم امرأة"؛ لكن رواية أخرى قالت أنه قال: " عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما **هلك كسرى** قال من استخلفوا قالوا ابنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة قال فلما قدمت عائشة تعني البصرة ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمني الله به ".

ومن ذلك أيضا ، أن رواية قالت بأنه لما " ذُكرت بلقيس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ،قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :(لا يفلح قوم وَلّوا أمرهم امرأة) ". وهذا زعم باطل ولا يقوله الرسول قطعا، لأنه تعمد في مخالفة القرآن الذي ذكر صراحة أن بلقيس ملكة سبأ كانت شجاعة وحكيمة وعاقلة ناجحة في ملكها وغير ذلك.
تلك الشواهد الكثيرة من مظاهر اضطراب روايات حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، وهي أدلة قوية على ضعفه وتلاعب الرواة به واختلاقهم له.

ثانيا: توجد أدلة أخرى كثيرة تثبت قطعا عدم صحة متون روايات ذلك الحديث . أولها قوله تعالى عن ملكة بلقيس في حكمها وإدارتها لدولتها بحزم وقوة ونجاح، قال سبحانه: { { فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ

تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَأٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ... قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ... قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ [النمل : 22- 23- 29- 35- 44] }. واضح من تلك الآيات أنها أثبتت لتلك المرأة الشجاعة، والحزم والحكمة ، والذكاء والحكمة، والنجاح والفلاح في إدارتها للدولة، وفي علاقتها مع رجال مملكتها وشعبها، وفي الفلاح أيضا في الآخرة، فقد جمعت بين الفَلاحيّن في الدنيا والآخرة . تلك الآيات هي أدلة قطعية على عدم صحة ذلك الحديث، ولا يُمكن أن يخالف الحديث الصحيح القرآن الكريم، وإنما هو حديث باطل إسنادا ومتنا.

ومنها : لا يصح واقعيا إصدار ذلك الحكم العام والمطلق بعدم فلاح الأقوام الذين تحكمهم نساء بدعوى ضعف المرأة وغلبة العاطفة عليها. لأن ذلك موجود أيضا في الرجال والنساء معا، مع اختلاف نسبتهما.كما أن الضعف لا يلزم عدم الفلاح، والقوة لا تلزم الفلاح فقد تكون سببا في الهلاك والدمار. ولا يصح ذلك أيضا لأن أمر وجود طائفة من النساء تمتاز بالقوة والشجاعة والحزم قديما وحديثا ليس أمرا استثنائيا ولا ظرفيا وإنما هو أمر طبيعي وعادي جدا موجود في كل الأقوام والأزمنة. وتفصيل ذلك كما أنه من الثابت تاريخا وواقعا أنه توجد نسبة من الرجال ربما تصل إلى 10% ، أو تزيد أو تقل عن ذلك ، ليسوا أهلا للحكم ولا المسؤولية، ويتميزون بالضعف والخوف ، والعجز حتى أن نساءهم هن اللواتي يُسيرن بيوتهم بكل ما فيها ؛ فإنه في مقابل ذلك توجد نسبة من النساء ربما تصل إلى 10% ، أو تزيد أو تقل عن ذلك ، يتميزن بالحزم والعقل والشجاعة والقوة والثبات والعلم ، ويتفوقن في ذلك على كثير من الرجال من جهة؛ ويُشرفن ويُسيرن الجمعيات والأحزاب بل وحتى الحكومات والدول من جهة أخرى.

والشاهد على ذلك أيضا أننا لو جمعنا نساء سياسيات كثيرات ناجحات تقلدن مناصب سياسية في البرلمانات والمؤسسات ورئاسة الدول والحكومات ، وقرأنا عليهن حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم "؛ فلا شك أنهن سيرفضن الحديث ويحكمن عليه بعدم الصحة، لأنه مخالف لواقعهن الذي يثبت نجاحهن وفلاح قومهم بسببهن. والشواهد على ذلك كثيرة، منها مثلا مارغريت تاتشر حكمت بريطانيا لمدة طويلة من سنة 1979 إلي 1990، ولو لم تكن ناجحة في خدمة بلدها ما جدد الشعب انتخابها . ومنها أيضا: الألمانية أنجيلا ميركل التي تحكم ألمانيا منذ 2005 إلى اليوم-2018م-، وهي عالمة في الكيمياء الفيزيائية وسياسية ناجحة. جمعت بين النجاح في العلم والسياسة، فهي ليست ناقصة عقل ولا فاشلة في السياسة، وإنما هي أنجح وأذكى وافلح من كثير من السياسيين والحكام من الرجال، ولو لم تكن كذلك ما جدد الألمان انتخابها .

وإنهاءً لهذا الفصل- الثاني- أظهر تحقيقنا لروايات حديث " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، وقد جمعتُ منه عشرين طريقا أنه لم يصح منها ولا إسناد واحد، وهو حديث آحاد رُويت كل طرقه عن الصحابي أبي بكر، إلا طريق واحد عن جابر بن سمرة ، ولو كان صحيحا لرواه كثير من الصحابة ولوصلنا بالتواتر أو بطرق صحيحة نظرا لخطورة آثاره على المجتمع الإسلامي.

وتبين من نقدنا لمتون روايات ذلك الحديث أنها تضمنت أدلة ومعطيات من داخلها شهدت بنفسها عليه بعدم صحته من جهة؛ كما أنه أوردنا أدلة وشواهد كثيرة من القرآن والتاريخ والواقع أظهرت ضعفه وعدم ثبوته من جهة أخرى؛ فتوافق النقدان الإسنادي والمتني على الحكم بعدم صحة ذلك الحديث رغم تعدد طرقه.

*****

الخاتمة

كشف تحقيقنا لروايات حديثي " النساء ناقصات عقل والدين"، و" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " أن الحديث الأول جمعنا منه ثلاثين طريقا لم لم يصح منها ولا طريق واحد، فكلها ضعيفة من جهة الإسناد، وهو حديث آحاد لا حديث متواتر. ونفس الأمر أثبته نقدنا لمتون تلك الطرق، فقد تبين بأدلة وشواهد كثيرة عدم صحة متونها فتطابقت مع عدم صحة أسانيدها .

وأما الحديث الثاني ، فقد جمعتُ من طرقه عشرين طريقا ،أظهر نقدنا لها أنه لم يصح منها ولا إسناد واحد، وهو حديث آحاد رُويت كل طرقه عن الصحابي أبي بكرة، إلا طريق واحد عن الصحابي جابر بن سمرة ، ولو كان الحديث صحيحا لرواه كثير من الصحابة ،ولوصلنا بالتواتر أو بطرق صحيحة. وتبين أيضا عدم صحة متونه بشواهد كثيرة من القرآن والتاريخ والواقع، وبذلك تطابق التحقيقان الإسنادي والمتني في الحكم على الحديث بعدم الصحة .

وتبين أيضا أنه لا يصح القول بأن كثرة طرق الحديث تقويه وتُجبره وتصححه ، لا يصح هذا لأن الروايات التي أثبت النقد العلمي عدم صحتها إسنادا ومتنا لا يُمكن أن تكون ولا أن تصبح صحيحة لمجرد تعدد طرق الحديث؛ كما أن تعدد طرقه الكثيرة هو دليل على ضعفه وليس دليلا على صحته، بحكم عدم صحته إسنادا ومتنا وأن الرواة الكذابين في مقدورهم اختلاق عشرات الطرق للحديث الواحد.

تم الكتاب ولله الحمد أولا وأخيرا

الأستاذ الدكتور خالد كبير علال
الجزائر: 01/ محرم/ 1440هـ - 11/ 09/2018م
*****

من مصادر الكتاب ومراجعه:

1- القرآن الكريم

2- ابن حجر: التقريب .

3- ابن حجر: تهذيب التهذيب .

4- ابن أبي حاتم: المراسيل .

5- ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل .

6- ابن حجر: تهذيب التهذيب .

7- ابن حجر: لسان الميزان .

8 - ابن حجر: مقدمة فتح الباري ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة ، بيروت، 1379

9- ابن حجر: إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المسنَد ، دار ابن كثير، بيروت .

10- ابن أبي حاتم: المراسيل .

11 - ابن مندة: الإيمان .

12 -ابن خزيمة: الصحيح، المكتب الإسلامي، بيروت .

13- ابن ماجة : السنن ، دار الفكر، بيروت .

14- ابن عبد البر : التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد، حققه مصطفى العلوي، و محمد البكري، مؤسسة قرطبة .

15- ابن عدي: الكامل في الضعفاء .

16- ابن حبان : الصحيح ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

17- ابن قيم الجوزية: تهذيب سنن أبي داود و إيضاح مشكلاته .

18- ابن داود الحلي: رجال ابن داود .

19- ابن حبان : الصحيح ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
20- ابن حزم: الفصل في الملل و الأهواء و النحل .
21- ابن تيمية : منهاج السنة النبوية .
22- ابن أبي شيبة: المصنف .
23- ابن قانع: معجم الصحابة .
24- ابن حبان : الثقات .
25 - ابن كثير: السيرة النبوية .
26 - ابن بطة: الابانة الكبرى .
27- ابن قتيبة : المعارف .
28 - ابن بابويه القمي: كتاب التوحيد ، منشورات جماعة المدرسين، قم ، إيران.
29 - بن بابويه القمي: كتاب الخصال ، منشوات جماعة المدرسين، قم ، إيران .
30 - ابن أبي شيبة: المصنف .
31 - ابن سعد : الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت .
32 - ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب .
33 - ابن الجوزي: المنتظم .
34 - ابن عساكر: تاريخ دمشق .
35 - أبو الوليد الباجي: التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح .
36 - أبو إسحاق أحمد الثعلبي: الكشف والبيان، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
37 - أبو بكر الخلال : كتاب السنة .
38 - أبو نُعيم الأصبهاني: المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
39 - أبو داود السجستاني: السنن .
40 - أبو جعفر أحمد الطحاوي: مشكل الآثار .
41 - أبو يعلى الموصلي: المسند، دار المأمون للتراث ، دمشق .
42 - أبو إسحاق الجوزجاني: أحوال الرجال .
43 - أبو العباس النجاشي: رجال النجاشي .
44 - أبو جعفر الكليني: الكافي .

45 - أبو إسحاق أحمد الثعلبي: الكشف والبيان، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
46 - أبو جعفر الطوسي: رجال الطوسي .
47 - أحمد بن حنبل : العلل و معرفة الرجال ، ط1 ن المكتب الإسلامي ، دار الخاني ، بيروت ، 1408، 1988 .
48 - أحمد بن حنبل: موسوعة أقوال الإمام أحمد .
49 - أحمد بن حنبل: المسند، مؤسسة الرسالة، بيروت .
50 - أحمد البوصيري: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة .
51 - البخاري: التاريخ الكبير .
52 - البخاري: الصحيح .
53 - البيهقي: السنن الكبرى .
54- البيهقي: الآداب .
55- الذهبي: المغني في الضعفاء .
56 - الدار قطني: موسوعة أقوال الدارقطني ، جمعها أبو المعاطي النوري.
57 - العلائي: جامع التحصيل في أحكام المراسيل .
58 - العقيلي: الضعفاء الكبير .
59 - السيوطي: تدريب الراوي في شرح تقريب النووي
60 - عمرو بن أبي عاصم: كتاب السنة .
61 - مسلم : الصحيح .
62- المزي: تهذيب الكمال .
63 - الترمذي : السنن .
64 - علي البروجردي: طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال .
65- عبد الحسين الشبستري: أصحاب الإمام الصادق .
66 - الذهبي: تذكرة الحفاظ .
67 - الذهبي: ميزان الاعتدال .
68 - الذهبي : سير أعلام النبلاء .
69 - الذهبي: تاريخ الاسلام .
70 - الذهبي: من تُكلم فيه و هو موثق أو صالح الحديث ، حققه عبد الله الرحيلي، ط1 ، مكتبة المدينة الرقمية، 2005 .
71 - آغا برزك : الذريعة إلى تصانيف الشيعة: في اصول الفقه الإمامي .
72 - مصطفى التفرشي: نقد الرجال .

73 - الحاكم : المستدرك على الصحيحين .
74- سبط ابن العجمي: التبيين لاسماء المدلسين .
75 - الشهرستاني : الملل و النحل ، حققه سيد كيلاني، دار المعرفبيروت ، 1404 .
76 - الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
77- السيد أحمد بن عبد الرحيم: أسانيد القراء العشرة .
78- محمد جعفر الطبسي : رجال الشيعة في أسانيد السنة .
79 - الحسن بن المطهر الحلي: خلاصة الأقوال في معرفة الرجال .
80 - نور الدين الهيثمي: بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة، حققه حسين الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة .
81 - الدارمي: سنن الدارمي .
82 - الحميدي: مسند الحميدي .
83 - سيد قطب: في ظلال القرآن ، تفسير سورة النور .
84 - الدارقطني: الإلزامات والتتبع .
85 - النسائي : السنن .
86 - أغا برزك الطهراني : الذريعة إلى تصانيف الشيعة
87 - عباس القمي: الكنى و الألقاب .
88 - هاشم بن سليمان البحراني: مدينة معاجز الأئمة .
89 - الحاكم الحسكاني: شواهد التنزيل لقواعد التفضيل .
90 - العقيلي : الضعفاء الكبير ، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت ، 1418هـ ، 1998 .
91 - الدارقطني: جزء أبي الطاهر، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
92 - نعيم بن حماد: الفتن ، مكتبة التوحيد، القاهرة .
93 - الطبراني: المعجم الأوسط، دار الحرمين ، القاهرة .
94 - المزي: تهذيب الكمال .

*****

فهرس المحتويات

ثالثا: تحقيق متون روايات الحديث :
الخاتمة:
أهم المصادر والمراجع :

*****

مصنفات للمؤلف :

1- صفحات من تاريخ أهل السنة و الجماعة في بغداد .
2-الداروينية في ميزان الإسلام والعلم .
3- قضية التحكيم في موقعة صفين – دراسة وفق منهج علم الجرح و التعديل
4- الثورة على سيدنا عثمان بن عفان – دراسة وفق منهج علم الجرح و التعديل-
5- مدرسة الرواة الكذابين في رواية التاريخ الإسلامي و تدوينه .
6- الصحابة المعتزلون للفتنة الكبرى – دراسة وفق منهج أهل الجرح و التعديل
7- الأزمة العقيدية بين الأشاعرة و أهل الحديث .
8- أخطاء المؤرخ عبد الرحمن ابن خلدون في كتابه المقدمة
9- الأخطاء التاريخية و المنهجية في مؤلفات محمد عابد الجابري و محمد أركون
10-أباطيل و خرافات حول القرآن الكريم و النبي محمد-عليه الصلاة و السلام- -دراسة نقدية لدحض أباطيل الجابري ،و خرافات هشام جعيط-
11- نقد فكر الفيلسوف ابن رشد الحفيد –على ضوء الشرع و العقل و العلم

12- التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي- خلال العصر الإسلامي-
13- بحوث حول الخلافة و الفتنة الكبرى-وفق منهج علم الجرح و التعديل-

14- مقاومة أهل السنة للفلسفة اليونانية .
15- وقفات مع أدعياء العقلانية - قراءة نقدية لفكر حسن حنفي ، و نصر حامد أبي زيد ، وهشام جعيط ، و أمثالهم- .
16- تناقض الروايات السنية والشيعية حول تاريخ صدر الإسلام- مظاهره و آثاره ، أسبابه و منهج تحقيقه- .
17- جنايات أرسطو في حق العقل و العلم .
18- مخالفة الفلاسفة المسلمين لطبيعيات القرآن الكريم .
19- منهج أهل الحديث في الرد على المتكلمين-أُسسه و تطبيقاته-
20- قضايا تاريخية وفكرية من تاريخنا الإسلامي .
21- تهافت ابن رشد في كتابه تهافت التهافت - مظاهره ، آثاره ، أسبابه-
22- جناية المعتزلة على العقل و الشرع – مظاهرها ، آثارها ، أسبابها –
23- الحركة الحنبلية و أثرها في بغداد (من القرن: 3 إلى الخامس الهجري)
24- الحركة العلمية الحنبلة و أثرها في المشرق الإسلامي(ق: 6 إلى 7 الهجري)
25- نقض كتاب بسط التجربة النبوية للباحث الإيراني عبد الكريم سروش.
26- نقض الروايات القائلة بتحريف القرآن الكريم الواردة في المصادر السنية- مظاهرها وآثارها ، مصادرها و أسبابها-
27- المرويات التاريخية عند المسلمين: أساليب النقد وظاهرة الوضع فيها- مبرة الآل والأصحاب، الكويت، 1431هـ/ 2010 .
28- نقد الروايات والأفكار المؤسسة للتصوف-- قراءة نقدية لأسانيد ومضامين الروايات المؤسسة للتصوف بكل مقوماته -
29- التضليل والتحريف في كتاب إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي.
30- نقد تجربة الشك واليقين عند أبي حامد الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال .
31- دراسات وأبحاث في الفكر الإسلامي القديم ، دار قرطبة ، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013 .
32- نقض الخرافات القائلة بتأثر القرآن الكريم بالكتاب المقدس والأفستا الزرادشتي.

33- تحريف الزرادشتيين للديانة الزرادشتية في العصر الإسلامي .
34- خرافة الوحي والنبوة والتوحيد في الديانة الزرادشتية .
35- الكتاب المقدس ليس وحيا إلهيا .
36- معجزات القرآن من مقارنات الأديان .
37- نقد العقل الملحد : كيف يستدل؟، وبماذا يستدل؟، ولماذا يُلحد؟.
38- لا تَرتَدِّي .. ولا تُلْحِدي !! .
39- نقض خرافة التطور العضوي الموجه .
40- دحضا للشبهات وانتصارا للإيمان والإسلام .
41- مِحنتُك مع هواكَ وشيطانُكَ لا مع الله والقرآن .
42- نقد فكر الدكتور عدنان إبراهيم.
43- نقض شجرة التطور العضوي بالقرآن الكريم وعلم الحفريات .
44- نقد الروايات الشيعية الواردة في المصادر الحديثية السنية.
45- نقض الديانة الأحمدية القاديانية .
46- فضائح التطوريين .
47- تحقيق روايات حديث " النساء ناقصات عقل ودين"،وحديث" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" .